الفصلُ الثَّاني

ماهيَّة الحديث الواهي والموضوع والألفاظ الدَّالة عليهما

2.1 تمهيد

يتطرّق هذا الفصل للكلام عن ماهية نوعين من الأحاديث المردودة وهما الحديث الواهي والحديث الموضوع، محددا مفهوم كل منهما، ومؤشرا على المباحث النظرية التي تنضوي تحتهما، ثم التطرُّق في الألفاظ التي تعرض لها النقاد للبيان عن الحديث بالواهي والوضع. وقد استخدم الباحث منهج منضبط تقيد به في جمع البيانات الحاصلة في هذا الفصل وتحليلها متّبعا الطرق المعتبرة هادفا إلى الوصول إلى النتائج الموثوقة بعيدا عن الظنون الموهومة.

2.2 المبحثُ الأوَّل: ماهيَّة الحديث الواهي والموضوع

2.2.1 المطلبُ الأوَّل: تعريف الحديث الواهي لغةً واصطلاحاً

لغة: مشتق من كلمة "وهى"، التي تدلُّ على الاسترخاء في الشيء، وكل شيء استرخى رباطه فهو واهٍ.[43] يقال: وَهَى الشيء فهو واهٍ أي: ضعُف. وأوهاه: أضعفه. ويقال: وَهَى البناء يَهِي وهيا، فهو

[43] القزوِيني، أحمد بن فارس. 1979. *معجم مقاييس اللغة*. دمشق: دار الفكر. مادة: " و ه ي. ج 6. ص. 146. الأزدي، محمَّد بن الحسن. 1987. *جمهرة اللغة*. بيروت: دار العلم للملايين. ج 2. ص. 998.

واه: إذا ضعف جداً [44]. وورد في القرآن قول الله ﷻ: ﴿وانشقَّت السَّماء فهي يومئذ واهية﴾[45]. أي ضعفت جداً[46]. وورد له عدَّة معانٍ، منها:

1. التشقق والهمّ بالسقوط. يقال: وهى الحائط: إذا ضعف وهمّ بالسقوط[47]. قيل: نزل المطر فوهت جدران البيت أي انشقت[48].

2. الإصابة والكسر: يقال: ضربه فأوهى يده أي: أصابها كسر[49]

3. التخرُّق .قال الجوهري[50]: وهى السقاء يهي وهيا إذا تخرّق. و ورد في الحديث: "المؤمن واهٍ راقعٍ" أي مذنب ومستغفر[51]. كأن المؤمن إذا أوهى دينه بالمعصية، رقعه بالتَّوبة[52].

---

[44] المرسي، الحسن علي بن إسماعيل. 2001. *المحكم والمحيط الأعظم*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. مادة: "و ه ى. ج. 4. ص. 453.

[45] القرآن. الحاقة : 15

[46] القرطبي، محمَّد بن أحمد. 1965. *الجامع لأحكام القرآن*. القاهرة: دار الكُتُب المصرية. ج. 18. ص. 265.

[47] الزبيدي، محمَّد بن محمَّد. 1965. *تاج العروس من جواهر القاموس*. دار الهداية. مادة: "و ه ي. ج. 40. ص. 268.

[48] أحمد مختار. 2008. *معجم اللغة العربيَّة المعاصرة*. عالم الكُتُب. ج. 3. ص. 2503.

[49] الرَّازي، محمَّد بن أبي بكر. 2000. *مختار الصِّحاح*. بيروت: المكتبة العصرية. ج. 1. ص. 346. 346/1

[50] هو إسماعيل بن حماد أبو نصر، أصله من فاراب. وله من التآليف الممتعة: المقدِّمة في النحو، وتاج اللغة وصحاح العربيَّة. وقد توفي في سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة من الهجرة بنيسابور. انظر: الحموي، ياقوت بن عبد الله. 1994. *معجم الأدباء*. بيروت: دار الغرب الإسلاميّ. ج.2 . ص. 665. السيوطي، عبد الرَّحمن بن أبي بكر. *بغية الوعاة*. لبنان: المكتبة العصرية. ج. 1. ص. 448.

[51] أخرجه الطَّبراني في المعجم الصغير (الطَّبراني، سليمان بن أحمد. 1985. *المعجم الصغير*. بيروت: دار عمار. ج. 1: 121. رقم الحديث 179) وفي الأوسط (الطَّبراني، سليمان بن أحمد. 1985. *المعجم الأوسط*. القاهرة: دار الحرمين. ج.2. ص. 239. رقم الحديث 1856)، والبيهقي في شعب الإيمان، (البيهقي، أحمد بن الحسين. *شعب الإيمان*. الرِّياض: مكتبة الرشد للنَّشر والتَّوزيع. باب معالجة كل ذنب بالتَّوبة. ج. 9: 328. رقم الحديث 6721) بسندهم عن سعيد بن خالد الخزاعي عن محمَّد بن المنكدر عن جابر ﷺقال: قال رسول الله ﷺ: "المؤمن واه راقع، فالسَّعيد من هلك على رقعه". وهو حديث ضعيف إذ أن في إسناده سعيد الخزاعي، وقد حكم النُّـــقَّاد عليه بالضَّعف. انظر: (العسقلاني، أحمد بن علي. 1908. *تهذيب التَّهذيب*. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية. ج. 4. ص. 22). ولذلك أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية. انظر: (ابن الجوزي، عبد الرَّحمن بن علي. 1981. *العلل المتناهية في الأحاديث الواهية*. باكستان: إدارة العُلوم الأثرية. ج. 2. ص. 304)

[52] ابن منظور، محمَّد بن مكرم الأنصاري. 1994. *لسان العرب*. بيروت: دار صادر. مادة: "و ه ي". ج. 15. ص. 417.

التَّعريف الاصطلاحي:

يتبيّن من النَّظر في صنيع الأئمَّة أثناء حكمهم على الحديث بالضَّعف، تفريقهم بين الضَّعف الخفيف والضَّعف الشَّديد، واختصَّ الكلام بما يشتد ضعفه من الحديث في الأسباب القويَّة التي يطعن فيها الرَّاوي سواء في العدالة أو الضَّبط[53]. ومن أظهر السِّمات التي تشعر بشدَّة ضعف الحديث عدم ارتقائه إلى الأحاديث الصَّالحة للاحتجاج بها بمجيء المتابعات والشَّواهد. قال ابن الصَّلاح[54] مبيناً تلك العلامة الظَّاهرة: "ومن ذلك ضعفٌ لا يزول بنحو ذلك، لقوة الضَّعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته. وذلك كالضَّعف الذي ينشأ من كون الرَّاوي متهماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً"[55].

وهذه الصفة المميزة تناثر وجودها في أنواع عديدة من الحديث شديد الضَّعف مما جعل بعض الأئمَّة يصطلح عليه باسم خاص ولقب مُعيَّن تنضوي تحته الأحاديث التي يقدح فيها بقدح شديد؛ إذ أن ضعفها ليس بمحتمل إلا أنها لم تبلغ مرتبة الوضع، ومنه مصطلح "المطروح" عند الذَّهبي[56] حيث جعل مرتبته منحطة عن رتبة الضَّعيف ومرتفعة عن رتبة الموضوع[57]، وكذلك مصطلح "المتروك" وهو الحديث الذي في إسناده من يُتهم بالكذب، حيث جعله ابن حجر[58] اسماً خاص للمرتبة الواقعة بين

---

[53] نور الدِّين عتر. 1981. *منهج النَّقد في عُلوم الحديث*. دمشق: دار الفكر. ص. 289.

[54] هو الإمام أبو عمرو تقي الدِّين عثمان بن عبد الرَّحمن بن عثمان الشَّهرزوري الشَّافعي المعروف بابن الصَّلاح. وله من التآليف النَّافعة التي رجع إليها المؤلفون بعده: كتاب معرفة أنواع عُلوم الحديث وكتاب الفتاوى. وقد توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة من الهجرة بدمشق. انظر: ابن خلكان، أحمد بن محمَّد. ١٩٠٠. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزَّمان*. بيروت: دار صادر. ج. 3. ص. 243-244. . الذَّهبي، محمَّد بن أحمد. 1999. تذكرة الحُفَّاظ. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج. 4. ص. 149-150

[55] ابن الصَّلاح، عثمان بن عبد الرَّحمن. 1986. *معرفة أنواع عُلوم الحديث*. دمشق: دار الفكر. ص. 34.

[56] هو الإمام المحدث الحافظ شمس الدِّين أبو عبد الله محمَّد بن أحمد بن عثمان قَايْمَاز التركماني الدمشقي.وهو صاحب المؤلفات المفيدة منها: سير أعلام النُّبلاء، تاريخ الإسلام، تذكرة الحُفَّاظ، وغيرها. وقد توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة من الهجرة، وذلك في ليلة ثالثة من شهر ذي القعدة. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي. ١٣٩٢هـــ. *الدرر الكامنة في أعيان المائة الثَّامنة*. الهند: دائرة المعارف العثمانية. ج.5. 65-68. السيوطي، عبد الرَّحمن بن أبي بكر. *ذيل طبقات الحُفَّاظ*. دار الكُتُب العلميَّة. ص.232-232.

[57] انظر: الذَّهبي، محمَّد بن أحمد. 1992. *الموقظة في علم مصطلح الحديث*. حلب: مكتبة المطبوعات الإسلاميَّة. ص. 34.

[58] هو الحافظ أبو الفضل شهاب الدِّين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشَّافعي. وله من التأليف الكثيرة الممتعة التي أصبحت مرجعاً مهماً لدراسي الحديث وباحثي السنة سواء في شروح الأحاديث أو الجرح والتَّعديل أو التراجم والطبقات. وقد توفي سنة اثنتين وخمسين

الضَّعيف والموضوع[59]. ومع ذلك، ذهب أكثر النُّـــــقَّاد إلى عدم الإفراد لهذا الحديث بنوع مستقلّ وخاص، فاختلفت تعابيرهم وتغايرت إطلاقاتهم في ذلك مثل المنكر والمتروك والسَّاقط والواهي والسَّقيم. وبخصوص مصطلح "الواهي"، فالملاحظ بعد التأمُّل أنه يستعمل في الغالب وصفاً جارحاً للرُّواة، حيث حكم النُّـــــقَّاد به على من كان حديثه متروكاً ومطروحاً. وعلى هذا، جعل ابن حجر هذه الصِّفة في المرتبة العاشرة فيمن لم يوثَّق البتة، وهي مرتبة شديدة الضَّعف، دون من اتهم بالكذب ومن أطلق عليه اسم الكذاب[60]. وهذا يفيد قدحاً شديداً في الرَّاوي حيث لا يحتجّ بحديثه ولا يكتب ولا تحل الرِّواية عنه[61]. وقد يستعمل الأئمَّة -كما سيبيِّنه الباحث- هذا الاطلاق علامةً عامةً على الحديث أو الإسناد الموصوف بشدة الضَّعف، فيقال: حديث واه أو هذا إسناد واه. وهذا يدل على اتصاف الحديث بالضَّعف الشَّديد والقدح البالغ حيث لم يكن صالحا للانجبار بمجيء رواية أخرى، وبالتالي، لم يناسب أن يكون دليلا صالحا يُستعمل به في استنباط الأحكام الشَّرعيَّة.

وأوَّل من توسّع في استعمال هذا الاطلاق وإبراز سماتها عن الضِّعاف الأخرى هو الإمام أبو الفرج ابن الجوزي[62] في كتابه "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية". وقد أبان في مقدِّمة الكتاب الفرق بين الموضوعات والأباطيل والضعاف شديدة الضَّعف حيث قال: "... وجمعت الموضوعات المستبشعة

وثمان مائة من الهجرة بالقرافة. انظر: السَّخاوي، محمَّد بن عبد الرَّحمن. 1992. *الضَّوء اللامع لأهل القرن التَّاسع*. بيروت: دار مكتبة الحياة. ج.2. ص. 36-40. الشَّوكاني، محمَّد بن علي. *البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السَّابع*. بيروت: دار المعرفة. ج1. ص. 88-92.

[59] نقل عنه السخاوي. انظر: السَّخاوي، محمَّد بن عبد الرَّحمن. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. مصر: مكتبة السنَّة. ج. 1. ص. 335.

[60] ابن حجر العسقلاني. 1986. *تقريب التَّهذيب*. ص. 74

[61] السَّخاوي، محمَّد بن عبد الرَّحمن. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. القاهرة: مكتبة السنة.ج.1. ص. 173.

[62] هو الحافظ الواعظ أبو الفرج جمال الدِّين عبد الرَّحمن بن علي بن محمَّد بن علي بن الجوزي. وقد تميز الإمام بعلو كعبه في مجال الدَّعوة حيث ألَّف في هذا العلم كتباً كثيرة. وقد وتوفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة من الهجرة في يوم الجمعة من شهر رمضان. انظر: الصفدي، خليل بن أيبك. 2000. *الوافي بالوفيات*. بيروت: دار إحياء التُّراث. ج .18 ص. 110-113. الزركلي، خير الدِّين بن محمود. 2002. *الأعلام*. دار العلم للملايين. ج. 3. ص. 316-317.

في كتاب سميتُه "كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعاًت"، وقد جمعت في هذا الكتاب الأحاديث الشَّديدة التزلزل الكثيرة"[63]. فعبارة "الأحاديث الشَّديدة التزلزل الكثيرة" تفيد شدَّة الضَّعف في الحديث سواء بتعدّد أسباب الضَّعف أو قوة هذه الأسباب كالطَّعن بتهمة الكذب أو ظهور الفسق، وكذلك لم يرتق بمجيء رواية أخرى.

وبذلك، توصَّل البحث إلى الخلاصة في تعريف الحديث الواهي اصطلاحاً، وهي "الحديث المتروك والمطروح بسبب الطَّعن الشَّديد في الرَّاوي أو الإسناد، حيث لم يكن جابراً لغيره أو منجبراً بغيره".

2.2.2 المطلبُ الثَّاني: تعريف الحديث الموضوع لغة واصطلاحاً

لغة: قال ابن فارس[64] في مادة "وضع": الواو والضَّاد والعين أصل واحد يدل على الحفظ للشيء وحطه[65]. فهو اسم مفعول من الوضع مأخوذ من وضَعَ الشيء يضَعه وضعاً أي حطه وأسقطه من قدره[66]. وقيل أنه مأخوذ من الضَّعة وهي الانحطاط في الرتبة وخلاف الرَّفعة في القدر[67]. وبذلك تكون إشارة إلى عدم استحقاقه للرفعة وأن لا قيمة له، وأن منزلته الحقيقية أن يبقى مطروحاً غير معبوء به[68].

---

[63] ابن الجوزي، عبد الرَّحمن بن علي. 1981. *العلل المتناهية في الأحاديث الواهية*. باكستان: إدارة العُلوم الأثرية. ص. 17.

[64] هو أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي الرَّازي،، وهو من علماء خرسان وأحد أدبائها المبارزين الذين اشتهر بعلم الفقه ولسان العرب. وله من التواليف البديعة خاصَّة في الأدب والشعر حيث حيث أنه يعرف بالأديب الشَّاعر. وقد توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة من الهجرة. انظر: الحموي، ياقوت بن عبد الله. ١٤١٤ هـــ. *معجم الأدباء*. بيروت: دار الغرب الإسلاميّ. ج1. ص. 411-412. اليحصبي، عياض بن موسى. 1981. *ترتيب المدارك وتقريب المسالك*. المغرب: مطبعة فضالة. ج. 7. ص. 84-85.

[65] القزويني، أحمد بن فارس. 1979. *معجم مقاييس اللغة*. مادة: "و ض ع". ج. 6. ص. 117.

[66] ابن عراق الكناني، علي بن محمَّد. 1979. *تتريه الشَّريعة المرفوعة عن الأخبار الشَّنيعة الموضوعة*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج. 1. ص. 5.

[67] ابن منظور. 1994. *لسان العرب*. مادة "و ض ع". ج. 8. ص. 397.

[68] البقاعي، إبراهيم بن عمر. 2007. *ألنكت الوفية بما في شرح الألفيَّة*. مكتبة الرشد. ج. 1. ص. 546.

ومن معاني لفظ الوضع ما يأتي[69]:

1. الإسقاط: ومنه، وضع الجنابة عنه أي: أسقطها.
2. الترك: ومنه، إبل موضوعة أي: متروكة في المرعى. ويؤخذ الحديث الموضوع من هذا المعنى لأنه متروك عن العمل والاحتجاج به.
3. الاختلاق والافتراء: ومنه: وضع فلان القصَّة أي: اختلقها وافتراها[70].
4. الالصَّاق: يقال: وضع فلان على فلان كذا أي: ألصقه.
5. المولد أو الولادة: ومنه: وضعت المرأة ولدها أي إذا ولدته.
6. التَّواضع: ومنه: دخل فلان أمراً فوضعه دخوله فيه فاتضع.
7. الاتِّفاق والموافقة: ومنه: تواضع القوم على الشيء: اتفقوا عليه، وقيل: أوضعته في الأمر: إذا وافقته فيه على شيء.

التَّعريف الاصطلاحي:

عرَّفه ابن الصَّلاح بأنه المختلق المصنوع[71]، وتبعه كلٌّ من النَّووي[72] وابن كُثير[73]. وقد أضاف السَّخاوي في تعريفه أنه "الكذب المختلق المصنوع"[74]، كما تبعه أيضاً السيوطي[75]، والصَّنعاني في هذا التَّعريف [76]. وأما الذَّهبي في تعريفه للموضوع، فقد نحى منحى آخر حيث قال: " ما كان متنه مخالفاً

---

[69] انظر: ابن منظور. 1994. *لسان العرب*. مادة "و ض ع". ج. 8. ص. 397-398. الفيروزآبادي، محمَّد بن يعقوب. 2005. *القاموس المحيط*. مكتب تحقيق التُّراث مادة: "و ض ع". ج. 1. ص. 771-772.

[70] عبد الفتاح أبو غدّة. 1985. *لمحات من تاريخ السُّنة وعُلوم الحديث*. حلب: مكتب المطبوعات الإسلاميَّة.

[71] ابن الصَّلاح، عثمان بن عبد الرَّحمن. 1986. *معرفة أنواع عُلوم الحديث*. دمشق: دار الفكر. ص. 98.

[72] النَّووي، يحيى بن شرف. 1985. *التَّقريب والتَّيسير لمعرفة سنن البشير النَّذير*. بيروت: دار الكتاب العربي. ص. 46.

[73] ابن كثير، إسماعيل بن عمر. *اختصار عُلوم الحديث*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة.ص. 65.

[74] السَّخاوي، محمَّد بن عبد الرَّحمن. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. ج. 1. ص. 253.

[75] السيوطي، عبد الرَّحمن بن أبي بكر. 2006. *تدريب الرَّاوي شرح تقريب النَّووي*. الرِّياض: دار طيبة. ج. 1. ص. 323.

[76] الصَّنعاني، محمَّد بن إسماعيل. 1997. *توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج. 2. ص. 68.

للقواعد، وراويه كذَّاباً"[77]. وأما بالنِّسبة لابن حجر، فقد عرّف الموضوع بالحديث النَّبويّ الذي يُطعن في راويه بالكذب[78].

ونخلص من هذه التَّعاريف إلى أن الموضوع هو ما نسب إلى النَّبيّ ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة وهو في الحقيقة افتراء عليه، إذ تعدُّ هذه النسبة موضوعة ومكذوبة، وبذلك سُمِّيَ بالحديث الموضوع[79]. وهذه النسبة الكاذبة قد ينشئها الوضّاع من عند نفسه أو من كلام غيره من الحكماء والإسرائيليات، ثم يضع له إسناداً ويرويه ترويجاً له[80]. وكذلك يظهر من هذا التَّعريف أن الموضوع يعدُّ وصفاً مقطوعاً به حيث نسب الحديث إلى النَّبيّ ﷺ على سبيل البهتان والكذب، فهي درجة بليغة تثبت ضعف الحديث، بحيث تسبقه أوصاف أخرى تم مقياسها حسب توافر شروط الضَّعف التي تعتري الحديث كالمتروك والمنكر.

ولكن، ذهب بعض النُّـــقَّاد إلى التَّوسُّع في إطلاق الموضوع حيث عرفوا به كلَّ ما اشتدَّ ضعفه سواءً انفرد به ضعيف أو شارك فيه ضعفاء مثله أو أضعف منه كما نحى إلى هذا المنحى ابن الجوزي وسار على دربه الصَّاغاني في كتابَيهما المشهورَين بالموضوعات[81]. ومن خلال هذا التَّعريف الثَّاني، يشمل الموضوع كلَّ أنواع الأحاديث الواهية التي اشتدَّ ضعفها. وكذلك ذهب البعض إلى التَّوسُّع في شمول الموضوع كلَّ ما اختلف عليه النُّـــقَّاد في الحكم بكونه من جملة الحديث الموضوع سواء بسبب الاختلاف على أحكام الرُّواة جرحاً وتعديلاً أو الاختلاف على رتبة الأحاديث المعتضدة بها من

---

77 الذَّهبي، محمَّد بن أحمد. 1992. *الموقظة في علم مصطلح الحديث*. حلب: مكتبة المطبوعات الإسلاميَّة. ص. 36.

78 ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. 2001. *نزهة النَّظر في توضيح نخبة الفكر*. دمشق: مطبعة الصَّباح. ص. 107.

79 أفاد الأندجاني هذه الزيادة في تعريفه للموضوع. انظر: قاسم الاندجاني. 1987. *المصباح في أصول الحديث*. دار الزَّمان. ص. 96.

80 ابن حجر العسقلاني. 2001. *نزهة النَّظر في توضيح نخبة الفكر*. ص. 224.

81 الحسن بن محمَّد. 1985. *الدُّر الملتقط في تبيين الغلط*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ص. 7.

المتابعات والشَّواهد. ومن خلال هذين الجانبين، ورد التَّعقيب والاستدراك على كتاب الموضوعات لابن الجوزي، بحيث ينسب له التَّساهُل في هذا الباب.

وقد يقع الوضع في الحديث من غير عمد حيث يخطئ الرَّاوي، فيضع كلامه مسنداً إلى النَّبيّ ﷺ كما وقع لثابت بن موسى الزَّاهد في حديث جابر ﷺ مرفوعاً: "من كثرت صلاته بالليل حَسُنَ وجهه بالنَّهار"[82]، ويعدُّ هذا الصَّنيع سبباً لوضع الحديث إلا أن فاعله ليس داخلاً في الوعيد كما ثبت في الحديث. والذي يتضح من صنيع النُّـــقَّاد هو المغايرة بين الألفاظ في الحكم على بطلان الحديث، فيستخدمون في ذلك عبارات عديدة كقولهم "موضوع"، و"مكذوب"، و"باطل" على الحديث المنسوب إلى النَّبيّ ﷺ على وجه الكذب. فيرى الجمهور عدم وجود الفرق بين هذه الإطلاقات لاتحاد دلالات هذه العبارات سواء مما تعمّد صاحبه الكذب أو أخطأ في الحديث.

وذهب بعض أهل العلم إلى التَّفرقة بين تعمد الكذب في الحديث عن النَّبيّ ﷺ، وبين الخطأ في نسبته إليه ﷺ. فما نسب إلى النَّبيّ ﷺ على سبيل التَّعمُّد سُمِّيَ بالموضوع، وأما الذي أضيف إليه ﷺ على سبيل الخطأ كجريان لسان الرَّاوي الصَّادق اللهجة السيئ الحفظ، فسمّي بالباطل[83].

وفي الحقيقة، يرى الباحث أنه مجرد أمر اصطلاحي، ولا أثر بالغ له عند التَّمعُّن حيث اقتضى كلا اللفظين اتجاهاً واحداً وهو المختلق المصنوع على النَّبيّ ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً، فلا مُشاحة في الاصطلاح إذن. وزيادة على ذلك، فالنَّاظر في كتب الأحاديث الموضوعة يلاحظ عدم تفريق مؤلفيها

---

[82] أخرجه ابن ماجه في سُنَنه (القزويني، محمَّد بن يزيد. 2009. *سنن ابن ماجه*. دار الرِّسالة العالميَّة. باب ما جاء في قيام الليل. ج. 2: 358. رقم الحديث 1333) عن طريق إسماعيل بن محمَّد الطَّلْحِيِّ، عن ثابت بن موسى أبي يزيد، عن شريك شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ﷺ به. وهو حديث باطل، إذا أخطأ فيه أحد رواته، فنسب الكلام إلى النَّبيّ لغفتله وعدم تحريه. انظر: الجُرجاني، أبو أحمد بن عدي. 1998. *الكامل في ضعفاء الرِّجال*. بيروت: الكُتُب العلميَّة. ج. 2. ص. 305.

[83] المعلِّمي، عبد الرَّحمن بن يحيى. *مقدِّمة الفوائد المجموعة*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ص. 11.

بين تلك التسميّتين، فجمعوا في مُصنَّفاتهم الأحاديث الموضوعة والمكذوبة سواء ما نسب إلى النَّبيّ ﷺ على سبيل العمد أو الخطأ.

والحديث الموضوع يتعلَّق بما نُسب إلى النَّبيّ ﷺ خاصَّة، ولكن أدخل بعض العلماء ما افتري على الصَّحابة والتَّابعين إلا أن المحدثين القدماء لم يتناولوا ذلك؛ ومثال ذلك ما قاله ابن الجوزي وغيره: "ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: وما فقدتُ جسد محمَّد ﷺ: موضوع على عائشة"[84].

ولكن، الملاحظ عند الأئمَّة في المصنَّفات الخاصَّة بالموضوع، أنهم درجوا على عدم التَّفريق بين الموضوع وشِبه الموضوع، حيث أدرجوا في مُصنَّفاتهم الأحاديث من كلا النَّوعين. وليس ذلك بمستغرب، وذلك لأنَّ شِبه الموضوع الذي أخطأ راويه بوضع الحديث يقتضي نفس الأثر الذي يحمله الحديث الموضوع، وذلك من حيث عدم جواز العمل والاحتجاج به، إلا أن الفرق بينهما بالنِّسبة إلى الواضع نفسه فمن عمد وضع الحديث إثمه أعظم، ويدخل في الوعيد، بخلاف الواضع مخطئاً.

وبناءً على ما سبق نقاشه، تتَّضح بعض الخلافات الموجودة في مبحث تعريف الحديث الموضوع، نظراً لتعدُّد وجهات النَّظر التي دار حولها هذا النِّقاش، وخلاصتها في الجدول الآتي:

[84] اللكنوي، محمَّد عبد الحي. 2009. *ظفر الأماني في مختصر الجرجاني*. الهند: مركز الشَّيخ أبو الحسن النَّدوي. ص. 148.

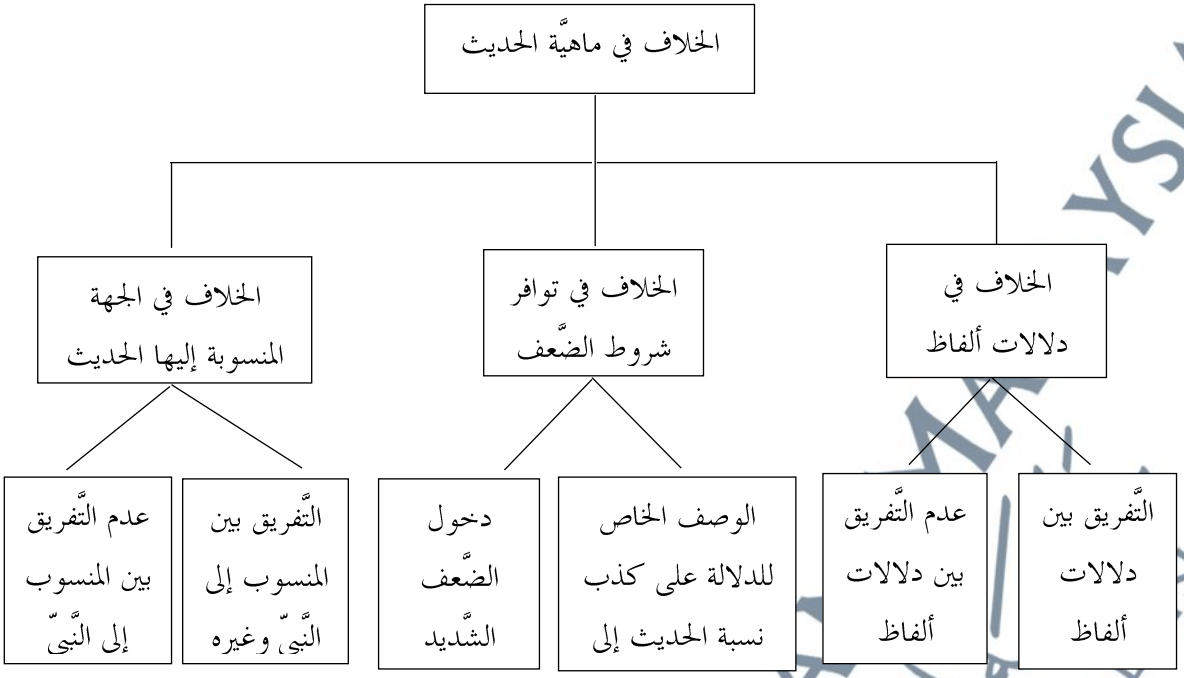

المرجع: تحليل الباحث

الرَّسم البياني 2.1: الخلاف في ماهيَّة الحديث الموضوع

2.2.3 المطلبُ الثَّالث: مراتب الحديث الضعيف والموضوع

الفرع الأول: مراتبُ الحديث الضعيف

تناول المحدِّثون الكلام الشَّافي في بيان وجوه الضَّعف في الحديث سواء ما طرأ في الإسناد من الانقطاع أو الطعون الموجهة إلى الرَّواي. وخلاصة كلامهم في بيان هذه المسبِّبات والمسالك التي يضعف بها الحديث يتجلَّى في عنصرين أساسيين هما السَّقط في الإسناد سواء السَّقط الظَّاهر أو الخفي، وثانيهما الطَّعن في الرَّاوي إما طعناً خفيفاً أو شديداً والتَّعلُّق بعدالة الرَّاوي أو ضبطه[85]. وينتج من هذا الكلام حصول المراتب المتباينة درجاتها بين الأحاديث الضَّعيفة، وذلك بحسب قوة تأثير أسباب الضَّعف في

[85] انظر: ابن حجر العسقلاني. 2001. *نزهة النَّظر في توضيح نخبة الفكر*. ص. 97

الإسناد وشدَّة الأسباب التي يجرح بها الرَّاوي[86]. ومن ضمن الأحاديث التي تتباين مراتبها الأحاديث الواهية إذ اختلف النُّـــــقَّاد في تقسيمها على أقسام معيَّنة مراعين تعدُّد وجهات نظرهم واختلاف مسالكهم في ذلك .

وقد اتّجه المحدِّثون في تقسيمهم للأحاديث الواهية إلى النَّظر في اختلاف مواقع حصول أسباب الضَّعف النَّاتجة عن تباين درجات الضَّعف في الحديث، إذْ جعلوا أسباب الضَّعف الرَّاجعة إلى عدالة الرَّاوي أقوى درجةً من الأسباب الرَّاجعة إلى ضبطه. وذلك لأنَّ العدالة صفة ملازمة للراوي تؤدي إلى سلامته من أسباب الفسق وخوارم المروءة[87]. ورتّب ابن حجر أقسام الحديث الشَّديد ضعفه مبتدئاً بالمتروك ثم المنكر مراعياً شدَّة أسباب الضَّعف في الحديث[88]، ومظهرا على سبق مجروح العدالة في رد حديثه حيث أن هذين القسمين سببهما الجرح الشَّديد في عدالة الرَّاوي بحيث يتهم الأوَّل في كذبه في حديث النَّاس، بينما يسمى الثَّاني بسبب رواية الفاسق للحديث[89]. ويلاحظ كذلك اتباع السيوطي[90] هذا المنوال لما استدرك على الزركشي[91] في صنيعه بترتيب الضَّعيف حيث ابتدأ بالموضوع ثم المدرج فالمقلوب، وقال بتقديم المتروك على المدرج لشدَّة ضعفه[92].

---

[86] انظر: نور الدِّين عتر. 1981. *منهج النَّقد في عُلُوم الحديث*. ص. 287.

[87] انظر: ابن الصَّلاح. 1986. *معرفة أنواع عُلُوم الحديث*. ص. 104. السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. ج.2. ص. 5.

[88] وممن مشى على هذا المنوال في الترتيب هو الحافظ ابن حجر، وتبعه السيوطي في ذلك. انظر: القاري. علي بن محمَّد الملا. شرح نخبة الفكر. بيروت :دار الأرقم الحديث ص. 429.

[89] ابن حجر العسقلاني. 2001. *نزهة النَّظر في توضيح نخبة الفكر*. ص. 45

[90] هو الحافظ العلامة جلال الدِّين أبو الفضل عبد الرَّحمن بن أبي بكر بن محمَّد الخضيري السيوطي الشَّافعي. له مُصنَّفات عديدة، من أشهرها: كتاب الإتقان في عُلُوم القرآن، وكتاب تدريب الرَّاوي وغيرها. وقد توفي سنة إحدى عشر وتسعمائة من الهجرة. انظر: الغزي، محمَّد بن محمَّد. 1998. *الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج1. ص. 230-227.

[91] هو الإمام أبو عبد الله بدر الدِّين محمَّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشَّافعي. وقد ألف تصانيف كثيرة في عدة عُلُوم إسلاميَّة منها: البرهان في عُلُوم القرآن، والنكت على مقدمة ابن الصَّلاح. وقد توفي سنة أربع وتسعين وسبعمائة من الهجرة. انظر: السيوطي، عبد الرَّحمن بن أبي بكر. 1968. *حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة*. مصر: دار إحياء الكُتُب العربيَّة. ص. 101-105.

[92] السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّواوي*. ج.1. ص. 348

وسلك بعضهم في تقسيم الواهيات النَّظر فيما اتفق النُّـــــقَّاد على حكمه بالضَّعف الشَّديد وما اختلفوا فيه. وقد أشار التَّهانوي[93] إلى ذلك، حيث أثبت أن المتَّفق على شدَّة ضعفه هو الممنوع عن العمل به، بينما الحديث المختلف في شدَّة ضعفه يكون من قبيل الحسن إذا اعتضد بمجيء المتابعات والشَّواهد[94]. وبالنَّظر إلى كلام التَّهانوي يتبيّن أنَّ الضعيف لم يكن نوعاً مستقلاً قائماً بذاته مثل الصَّحيح، بل هو متراوحٌ بين القسمين الرئيسين من أنواع الحديث وهما الضَّعيف والموضوع، فيتعيَّن إلحاقه بالضَّعيف المنجبر إذا ترجَّح جانب الصِّدق فيه، وكذلك يلحق بالموضوع إذا لم يتحمّل الحديث جانب الضَّعف، فاشترك معه في الآثار المترتبة عليه من حيث عدم جواز الرِّواية به إلا مبينا علله، وعدم العمل به على سبيل الاحتجاج. وهذا ملاحظ أيضاً في معرض دفاع ابن تيمية عن الإمام أحمد لما يدعى عليه أخذه بالحديث الضَّعيف، فأثبت ما تعارف المتقدمون عليه في تقسيم الضَّعيف على المراتب التي يندرج تحتها الحسن، والضَّعيف المحتمل، والضَّعيف المتروك[95].

الفرع الثاني: مراتبُ الحديث الموضوع

بيّن المحدثون أن للموضوع مراتب إلا أن هذه المراتب تختلف بحسب وجهات نظراتهم. فمنهم من يرى التَّقسيم حسب مواقع وقوع الأمارات الدَّالة على وضع الحديث، وذلك لأن النُّـــــقَّاد استشهدوا في حكمهم على الحديث الموضوع بمحل وقوع هذه الأمارات. فإن كانت الأمارات ظاهرةً في الإسناد فحسب كأن يرويه الكذَّاب أو الوضَّاع، فهو بالنَّظر إلى الحديث الذي ظهر في متنه أمارات الوضع أخفُّ. أمَّا إذا كان الحديث مما اجتمع فيه أمارات الوضع في الإسناد والمتن معاً، فلا شكَّ أنه

---

[93] هو العلاَّمة المحدِّث ظفر أحمد بن لطيف العثماني التَّهانوي. وله كتب نافعة ألفها الشَّيخ في اللغة الأوردية منها: القولُ المتين في الإخفاء بآمين، وشق الغين عن حق رفع اليدين وغيرهما. وكذلك فإن له تآليف في اللغة العربيَّة منها كشف الدجى عن وجه الربا. انظر: مقدِّمة الشَّيخ عبد الفتاح أبو غدّة على كتاب قواعد عُلُوم الحديث. بيرت: دار القلم. ص. 12-15.

[94] التَّهانوي، ظفر أحمد. 1392ه. *قواعد في عُلُوم الحديث*. بيروت: دار القلم. ص. 115

[95] ابن تيمية. 1996. *مجموع الفتاوى*. ج. 1. ص. 251.

يكون أسوأها مرتبة. وعلى هذا، يلاحظ تقسيم ابن الجوزي للأحاديث الموضوعة إلى قسمين، أولهما: الموضوعات التي يقطع بكذبها. وثانيهما: المتزلزل قويّ التزلزل[96]. أما المقطوع بكذبه، فإنه يعرف ذلك بمناقضة الحديث للقرآن والسنَّة المتواترة أو باعتراف واضعه حيث أورد ابن الجوزي الأحاديث من هذا القبيل في كتابه المسمَّى بـــــــ"الموضوعات"[97]. أما القسم الثَّاني، فهو من الأحاديث المختلف فيها بين النُّـــــقَّاد، إذ يدنيه بعضهم من الحسان ويزعم أنّه ليس بقوي التَّزلزل، وبعضهم، لشدّة تزلزله، يلحقه بالموضوعة أيضا[98]. وعلى هذا، لم يقطع النُّـــــقَّاد بحكم الكذب حيث ذهب إلى وضعه كثيرٌ من العلماء، خلافاً لمن ذهب إلى توهين الحديث بشدة الضَّعف فحسب. ويعرف ذلك بوجود الرَّاوي الكذَّاب في الحديث، مع عدم ظهور ما يقتضي وضع الحديث في المتن [99]. ويتّضح من هذا الكلام وجود الأحاديث الموضوعة التي لم يُقطع بكذبها، وذلك لأنَّ القرائن الدَّالة على كونها مكذوبة قد تختلف لديهم، وأن المَلَكَة في التَّمحيص والتَّدقيق تتفاوت أيضاً. قال ابن حجر مشيراً إلى ذلك: "والحكم عليه بالوضع إنما هو بطريق الظِّن الغالب لا بالقطع؛ إذ قد يصدق الكذوب"[100].

ومنهم من يرى التَّقسيم حسب اتفاق واختلاف النُّـــــقَّاد في حكمهم على الحديث بالوضع كما ذهب إليه الذَّهبي. فابتدأ بما اتفق النُّـــــقَّاد على كونه من كذب الحديث، ثم أعقبه بحكم الأكثرين من النُّـــــقَّاد على أنه موضوع، بخلاف البعض حيث يحكمون على الحديث بالسَّاقط أو المطروح، أما

---

[96] ابن الجوزي، عبد الرَّحمن بن علي. 1991. *العلل المتناهية في الأحاديث الواهية*. ص. 17

[97] وردت الانتقادات والتَّعقبات على صنيع ابن الجوزي في كتابيه الموضوعات والعلل المتناهية في الأحاديث الواهية حيث أورد في الأوَّل ما هو أحق بإيراده في الثَّاني. قال ابن حجر في ذلك: "ولابن الجوزي كتاب آخر أسماه العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، أورده فيه كثيراً من الأحاديث الموضوعة كما أورد في كتابه الموضوعات كثيراً من الأحاديث الواهية". انظر: ابن حجر العسقلاني. 1984. *النُّكت على كتاب ابن الصَّلاح*. ج. 2. ص. 850.

[98] ابن الجوزي. 1967. *الموضوعات*. ج. 1. ص. 35.

[99] الموصلي، عمر بن بدر. 1987. *المغني عن الحفظ والكتاب*. بيروت: دار الكتاب العربي. ص. 15.

[100] ابن حجر العسقلاني. 2001. *نزهة النَّظر في توضيح نخبة الفكر*. ص. 108.

المرتبة الأخيرة فهي للحديث الذي يحكم عليه الجمهور بوهنه وسقوطه، مع أن البعض يحكمون عليه بالكذب[101].

ومنهم من رتّب الموضوع حسب صنيع الرَّاوي الكذَّاب في الحديث عمداً أو خطأ حيث جعلوا من يتعمّد في الكذب أشدَّ مرتبة ممن أخطأ فيه. وذلك لأن المتعمّد فيه داخل في الوعيد الذي توعّد به النَّبيّ ﷺ في قوله: "من كذب عليّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النَّار"[102]. أما المخطئ في الرِّواية التي التبس الحكم فيها على الحديث بالوضع، فلا يشمله الوعيد الذي ثبت في الحديث، فيكون بذلك أخفَّ مرتبةً من الأوَّل[103]. ومع ذلك فإنَّ الرَّاوي الذي يقع في الكذب على النَّبيّ ﷺ في كلا الحالين داخل في زجر النَّبيّ ﷺ كما في حديث: "من يَقُلْ عَلَيّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ من النَّار"[104]، وكذلك ما جاء في حديث: "من حدّث عنّي بحديثٍ يُرى أنَّه كذِب فهو أحد الكاذبَين"[105]. وفي هذين الحديثين ما

---

101 الذَّهبي، محمَّد بن أحمد. 1992. *الموقظة في علم مصطلح الحديث*. حلب: مكتبة المطبوعات الإسلاميَّة. ص. 36.

102 أخرجه البخاري في صحيحه (البخاري، محمَّد بن إسماعيل. 2002. *صحيح البخاري*. كتاب العلم. باب إثم من كذب على النَّبيّ ﷺ. ج. 1: 33. رقم الحديث 110) ومسلم في مقدِّمة صحيحه (القشيري، مسلم بن الحجَّاج. *صحيح مسلم*. باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ. ج. 1: 10. رقم الحديث 3) والحاكم في المدخل (النيسابوري، محمَّد بن عبد الله الحاكم. 1984. *المدخل إلى الصَّحيح*. بيروت: مؤسَّسة الرِّسالة. ذكر خبر يدل على أن في رواة الحديث كذابين ويحث على معرفة المعدلين من رواة الأخبار من المجروحين. ص. 19) بسندهم عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ عن النَّبيّ ﷺ قوله. قلت: يعتبر الحديث من الأحاديث المتواترة لفظياً إذا رواه جمع غفير من الصَّحابة بطرقه المتعدِّدة وألفاظه المتقاربة بلغ عددهم أكثر من مائة صحابي ومن ضمنهم العشرة المبشرين بالجنة، إلا أن العراقي استبعد من أن يصل عددهم إلى مائتين من الصَّحابة إذْ جمع الحافظ أبو الحجاج الدمشقي طرقه، فبلغ بها مائة واثنين طريقاً (انظر: الكناني، علي بن محمَّد. 1979. *تنزيه الشَّريعة المرفوعة عن الأخبار الشَّنيعة الموضوعة*. ج. 1. 2. 10

103 الهلالي، سليم بن عيد. 2001. *كفاية الحفظة شرح الموقظة*. مكتبة الفرقان. ص. 100.

104 أخرجه البخاري في صحيحه من حديث سلمة بن الأكوع ﷺ قال: سمعت النَّبيّ ﷺ يقول: فذكر الحديث. انظر: (البخاري. 2002. *صحيح البخاري*. كتاب العلم. باب إثم من كذب على النَّبيّ ﷺ. ج. 1: 33. رقم الحديث 109).

105 ورد في قراءتها روايتان أولهما بفتح الباء المـُوحّدة على إرادة التثنية، وثانيهما بكسرها على إرادة الجمع. والحديث أخرجه مسلم في مقدِّمة صحيحه (القشيري، مسلم بن الحجَّاج. *صحيح مسلم*. ص.8)، والتِّرمذي في سُنَنه (التِّرمذي، محمَّد بن عيسى. 1975. *سنن التِّرمذي*. باب ما جاء فيمن روى حديثا وهو يرى أنه كذب. ج. 5: 36. رقم الحديث 2662) ، وابن ماجه في سُنَنه (القزويني، محمَّد بن يزيد. 2009. *سنن ابن ماجه*. أبواب السنَّة. باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً، وهو يرى أنه كذب. ج. 1: 27. رقم الحديث 41) بسندهم عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن المغيرة بن شعبة ﷺ عن النَّبيّ ﷺ، فذكره، وهو حديث صحيح. وكذلك ورد الحديث عن عدد من الصحابة منهم سمرة بن جندب ﷺ (مسلم بن الحجاج. 1955. *صحيح مسلم*. ج. 1: 8، ابن ماجه. 2009. *سنن ابن ماجه*. باب من حدّث عن رسول الله ﷺ حديثا وهو يرى أنه كذب. ج. 1:15. رقم الحديث 39)،

يغني عن إثبات خطر هذا الصَّنيع وسوء عاقبته. ويشير الجدول الآتي إلى خلاصة ما سبق من الكلام لزيادة الإيضاح والفهم:

الجدول 2.1: الخلاف في ترتيب مراتب الحديث الموضوع

أسباب الخلاف	أصحاب القول	مراتب الموضوع
النَّظر إلى مواطن وقوع علامات الوضع في الحديث	ابن الجوزي	1. الموضوع بسبب الإسناد والمتن 2. الموضوع بسبب المتن 3. الموضوع بسبب الإسناد
النَّظر إلى الاتفاق والاختلاف في الحكم على وضع الحديث	الذَّهبي	1. ما اتفق فيه النُّـــقَّاد بالوضع 2. ما اختلف فيه النُّـــقَّاد بالوضع
النَّظر في صنيع الواضع سواء تعمد فيه أو أخطأ	حكاه الذَّهبي عن بعض العلماء	1. الرَّاوي المتعمد في وضع الحديث 2. الرَّاوي المخطئ في وضع الحديث

المرجع: تحليل الباحث

2.2.4 المطلبُ الرَّابع: حكم رواية الحديث الواهي والموضوع

نصّ الامام مسلم[106] في مقدِّمة صحيحه على أهمِّيَّة التَّمييز بين الصَّحيح والسَّقيم ومعرفة الصَّحيح من الضَّعيف لمن أراد أن يروي الحديث، فضلا عن الوقوع في نقل رواية المتهمين والمبتدعين. وكذلك ظهر من كلامه الاهتمام البالغ بموضوع خطورة الرِّواية عن السَّاقطين والمتروكين من الضُّعفاء

وعلي بن أبي طالب ﷺ (ابن ماجه. 2009. *سنن ابن ماجه*. باب من حدّث عن رسول الله ﷺ حديثا وهو يرى أنه كذب. ج. 1:15. رقم الحديث 40).

[106] هو الحافظ النَّاقد مسلم بن الحجَّاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري. وله مؤلفات بارزة نفاذة تتجه إليها همم الباحثين من طلبة الحديث فضلاً عن علمائه، ومن أشهرها صحيح الإمام مسلم. وقد توفي في شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين من الهجرة بنيسابور. انظر: المزي، يوسف بن عبد الرَّحمن. 1980. *تهذيب الكمال في أسماء الرِّجال*. ج. 27. ص. 500-507. الذَّهبي. 1985. *سير أعلام النُّبلاء*. ج. 12. ص. 575-580.

والوضَّاعين، ووجوب الإعراض عن الأخذ عنهم، والاقتصار على رواية أحاديث الثِّقات[107]. فصار كلامه أساساً يبنى عليه النِّقاش في هذا المبحث، وإليك الكلام بالتَّفصيل في رواية الحديث الواهي والموضوع كما يأتي:

الفرع الأول: روايةُ الحديث الواهي

اتَّفق العلماء على عدم جواز رواية الحديث الواهي دون التَّعرُّض لبيان علله، ولا فرق في ذلك بين العقائد والأحكام والفضائل، حيث لا تصح أن تبنى دعائم الدِّين على أساس واهٍ. ومن أراد أن يروي فعليه بيان وجوه الضَّعف وتوضيح علامة النَّكارة الموجودة في مرويَّاته، وذلك لأن ترك البيان يوهم السَّامعين والمطلعين أن مرويَّاته صالحة للعمل بها.

قال الإمام مسلم في معرض تحذيره من الرِّواية عن المتّهمين وأصحاب المناكير: "فإذا كان الرَّاوي لها ليس بمعدن للصِّدق والأمانة، ثم أقدم على الرِّواية عنه من قد عرفه، و لم يبيّن ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك، غاشاً لعوامّ المسلمين؛ إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، أو يستعمل بعضها ولعلها، أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصِّحاح من رواية الثِّقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع"[108].

الفرع الثاني: روايةُ الحديث الموضوع

ورد عن النَّبيّ ﷺ التَّنبيه على خطورة ناقلي الحديث الموضوع والتَّشديد على عظم عقابهم من خلال أحاديث كثيرة، ومن ذلك الحديث الذي راوه الإمام مسلم مرفوعاً: "لا تَكْذِبُوا عليَّ، فإنّه مَنْ

---

[107] القشيري، مسلم بن الحجَّاج. 1955. *صحيح مسلم*. القاهرة: دار إحياء الكُتُب العربيَّة. ص. 8.

[108] المرجع نفسه. ص. 28.

يكذِبْ عليَّ يلِجِ النَّارَ "[109]. واستدلَّ العلماء بهذا الحديث على تحريم رواية الموضوع في أيّ معنى كان بسند أو غيره، وأنه يعدُّ من أكبر الكبائر وأقبح القبائح وأشدِّ الأوزار بإجماع المسلمين[110]. ووجه حرمتها تكون باستحقاق عذاب النَّار على من تورّط في الكذب على النَّبيّ ﷺ.

وكذلك جاء عن النَّبيّ ﷺ فيما يرويه عبد الله بن عمرو ﷺ أن النَّبيّ ﷺ قال: "بلِّغوا عني ولو آية، وحدّثوا عن بني إسرائيل، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوّأ مقعده من النَّار"[111]. وفي هذا الحديث إشارة إلى أمر مهم قصد إليه النَّبيّ ﷺ، وهو الأمر بالتَّبليغ عنه بكل ما صحّ الاحتجاج به، وكذلك الأمر بالاجتناب عن الواهيات والموضوعات التي لا يحسن أن تكون حُجَّة في أبواب الدِّين[112]. ولا فرق في ذلك بين المرويَّات المتعلِّقة بالأحكام وغيرها من فضائل الأعمال والمواعظ حيث أن النَّتيجة المتوقَّعة بعدها سيّان وهو التقوّل على الرَّسُول ﷺ وإسناد القول أو العمل إليه كذباً وزوراً[113]. وقد شمل هذا الوعيد كلَّ راوٍ للحديث الموضوع عالماً بوضعه، وإن لم يكن من وضعه. ولكن عندما يكون مشاركاً في نشره بأن يكون أحد رواته، اشترك حينئذ معه في الوعيد. قال أبو عبد الله الحاكم في تعليقه على

---

109 أخرجه مسلم في صحيحه (مسلم بن الحجَّاج. 1955. *صحيح مسلم*. باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ. ج. 1. ص. 9. رقم الحديث 1)، بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعا.

110 انظر: النَّووي، يحيى بن شرف. 1972. *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج*. بيروت: دار إحياء التُّراث العربي. ج. 1. ص. 70.

111 أخرجه البخاري في صحيحه (البخاري. 2002. صحيح البخاري. بيروت: دار طوق النجاة. كتاب أحاديث الأنبياء. باب ما ذكر عن بني إسرائيل. ج. 4: 170. رقم الحديث 3461) والتِّرمذي في سُنَنِه (التِّرمذي، محمَّد بن عيسى. 1975. *سنن التِّرمذي*. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي. أبواب العلم. باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل. ج. 5: 40. رقم الحديث 2669) وأحمد في مسنده (أحمد بن حنبل. 1996. المسند. مسند عبد الله بن عمرو. رقم الحديث 6486، 6888، 7006) بسندهم عن حسان بن عطيَّة عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ به، وهو حديث صحيح.

112 الحاكم النَّيسابوري. 1984. *المدخل إلى الصَّحيح*. بيروت: مؤسَّسة الرِّسالة. ص. 109.

113 السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّواوي*. ج. 1. ص. 232.

حديث: "من حدّث عنّي بحديث وهو يَرى أنّه كذب، فهو أحد الكاذِبَين"[114]: "هذا وعيد للمحدّث إذا حدّث بما يعلم أنَه كذب وإن لم يكن هو الكاذب"[115].

وتعمّ هذه الحرمة على من روى يقيناً بوضعه أو غلب على ظنه أنه موضوع لما روى عن النَّبيّ ﷺ في الحديث السَّابق، خاصَّة وأن الكذب على النَّبيّ ﷺ يقتضي خيانةً له، وخرقاً لمروءته حيث يبنى ذلك الصَّنيع على الشُّعُور بعدم الاكتفاء بما يصحُّ من أحاديثه والتنقيص من أهليته في تحمُّل مسؤوليَّة الدَّعوة والتَّبليغ؛ إذ أثّرت في عقيدة المسلم تأثيراً بالغاً بما فيه من سوء الظَّن بالنَّبيّ ﷺ. وعلى هذا، حذّر النَّبيّ ﷺ المسلمين من الوقوع في هذا الجرأة الفاحشة حيث قال فيما رواه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النَّبيّ ﷺ قال: "إنّ كَذِبًا عَلَيَّ ليس كَكَذِبٍ على أحد، من كذب عليّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّار"[116].

أما إذا روى شيئاً في حال عدم علمه بوضع الحديث، فإنه يخشى من أن يقع فيما توعّد به النَّبيّ ﷺ في حديثه: "من يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النَّار"[117]. قال ابن حبَّان[118] مبوّباً على الحديث: "فصل: ذكر إيجاب دخول النَّار لمن نسب الشيء إلى المصطفى وهو غير عالم بصحته"[119]. وكذلك قال الدارمي في جوابه عن سؤال التِّرمذي عن حديث: "من حدّث عنّي بحديث يُرى أنه

---

114 سبق تخريجه. ص. 40.

115 نقل عنه السيوطي في كتابه الموسوم بأخبار باطلة عن القُصَّاص والوُعَّاظ. انظر: السيوطي. 1984. *تحذير الخواص من أكاذيب القُصَّاص*. بيروت: المكتب الإسلاميّ. ج.1. ص. 71.

116 أخرجه البخاري في صحيحه (البخاري. 2002. *صحيح البخاري*. كتاب الجنائز. باب ما يكره من النياحة على الميت. ج. 2: 80. رقم الحديث 1291) ومسلم في مقدِّمة صحيحه (مسلم بن الحجَّاج. 1955. *صحيح مسلم*. باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ. ص. 10. رقم الحديث 4) بسندهما عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه به.

117 سبق تخريجه. ص. 40.

118 هو الحافظ العلامة أبو حاتم محمَّد بن حبَّان بن أحمد بن حبَّان التميمي البستي. وأشهر مُصنَّفاته النَّافعة كتاب صحيح ابن حبَّان، وكتاب المجروحين وكتاب الثِّقات. وقد توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة من الهجرة ببست. انظر: الذَّهبي. 1999. *تذكرة الحُفَّاظ*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج. 3. ص 89-90. ابن العماد. 1986. *شذرات الذهب في أخبار من ذهب*. بيروت: دار ابن كثير. ج.1. ص. 34-35.

119 الألباني، محمَّد ناصر الدِّين. 2003. *التعليقات الحسان على صحيح ابن حبّان*. جدة: دار با وزير للنَّشر والتَّوزيع. ج. 1.ص. 160.

كذب... ": "إنما معنى هذا الحديث إذا روى الرجل حديثاً ولا يعرف لذلك الحديث عن النَّبيّ ﷺ أصل فحدّث به، فأخاف أن يكون قد دخل في هذا الحديث"[120]. فتبيّن من النقولات عن بعض النُّـــقَّاد السالف ذكرها على أن الوعيد المذكور في الحديث باستيجاب دخول النَّار، إنما يتأتَّى على من روى حديثاً موضوعاً مع علمه بوضعه على سبيل التحتم، وكذلك من كان على ظنه الغالب أو شبه التيقن بوضعه كما قال به النَّووي[121]. وأما من تعرّض لرواية الحديث جاهلاً بوضعه أو شاكّاً في حكمه،، فلا يجزم بوقوع الوعيد عليه، ومع ذلك، يُعدُّ من المقصّرين والمهملين؛ إذ ينبغي له أن يحتاط في الرِّواية ويتحرَّى فيها. وقد ثبت الحديث في بيان شدَّة الجريمة التي ارتكبها الكذَّابون على النَّبيّ في حديثه، وأن الزَّجر فيه كان على أقصى الحدّ حيث قال النَّبيّ ﷺ فيما رواه المغيرة بن شعبة ﷺ عنه: "إنّ كذبًا عليّ ليس ككذبٍ على أحد، من كَذبَ عليَ مُتعمِّدًا فلْيتبوَّأ مقعده من النَّار"[122].

وجدير بالذِّكر أنه لا يقول بجواز رواية الموضوع أحد من المعتبرين في علمهم إلا بعض المنتسبين إلى الإسلام كالكرَّامية[123] وبعض المتصوِّفة. قال ابن الصَّلاح راوياً عن الإمام أبي بكر السَّمعاني[124]: "إن بعض الكرامية ذهب إلى جواز وضع الحديث في باب التَّرغيب والتَّرهيب"[125]. وانبرى العلماء للردِّ

---

120 التِّرمذي، محمَّد بن عيسى. 1998. سنن التِّرمذي. ج. 4. ص. 334.

121 فقال ما نصه: "يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعاً أو غلب على ظنه وضعه. فمن روى حديثاً علم أو ظن وضعه ولم يبين حال روايته وضعه فهو داخل في هذا الوعيد مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ". انظر: النَّووي، يحيى بن شرف. 1972. *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج*. ج. 1. ص. 71.

122 سبق تخريجه. ص. 44.

123 وهي من الفرق المنتسبة للإسلام التي تنضوي تحت فرقة المرجئة. وبدأ ظهورها في النصف الأوَّل من القرن الثَّالث الهجري حيث إن التسمية بها مأخوذة من محمَّد بن كرام بن عراق السجستاني المشهور بابن كرام. ولهذه الفرقة اعتقادات وأصول منحرفة عن منهج أهل السنَّة والجماعة في باب العقيدة. انظر: *موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام*. ج.3 ص. 144-145

124 هو العلاَّمة الحافظ أبو بكر محمَّد بن منصور بن محمَّد بن عبد الجبار التميمي الخراساني المروزي الملقب بتاج الإسلام. وقد توفي في شهر صفر سنة عشر وخمسمائة من الهجرة. انظر: الذَّهبي. 1985. *سير أعلام النُّبلاء*. ج. 19. ص. 372-373. العثماني، مصطفى بن عبد الله. 2010. *سلَّم الوصول إلى طبقات الفحول*. اسطنبول: مكتبة إرسيكا. ج3. ص. 273.

125 ابن الصَّلاح، عثمان بن عبد الرَّحمن. 1986. *معرفة أنواع عُلوم الحديث*. ص. 100.

على هذا القول بأنه يخالف إجماع المسلمين المعتد بأقوالهم؛ إذ يعدُّ الكذب على الرَّسُول ﷺ من أكبر الكبائر في جميع الأحوال وأي سبب، فضلاً عن أن الأحاديث التي استدلوا بها إما تتضمن زيادة باطلة أو تأويلات فاسدة[126].

ولكن استثني من حرمة الرِّواية إذا كان لبيان الوضع والتَّحذير منه والتَّنبيه على خطره، سواء أكان البيان من قبل نفسه إن كان أهلاً لذلك أو نقلاً عن غيره من النُّـــــقَّاد. قال الخطيب البغدادي: "ومن روى حديثاً موضوعاً على سبيل البيان لحال واضعه، والاستشهاد على عظيم ما جاء به، والتَّعجُّب منه والتَّنفير عنه، ساغ له ذلك، وكان بمثابة إظهار الشَّاهد في الحاجة إلى كشفه والإبانة عنه"[127]. وهذا بخلاف غيره من الأحاديث الضَّعيفة التي تحتمل صدقاً باطناً حيث ترجَّح جانب الصِّدق في الحديث بمجيء غيره من الرِّوايات، فاعتضد بها وارتقت درجته إلى ما يصلح للعمل به. ويمكن الرُّجُوع إلى الرَّسم الآتي وفيه بيان الأحكام المتعلِّقة برواية الحديث الموضوع:

126 انظر: السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي في شرح تقريب النَّواوي*. ج. 1 . ص. 334. الصَّنعاني، محمَّد بن إسماعيل. 1997. *توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج. 2. ص. 62.

127 الخطيب. أحمد بن علي. 1989. *الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع*. الرِّياض: مكتبة المعارف. ج. 2. ص. 99.

المرجع: تحليل الباحث

الرَّسم البياني 2.2: حكم رواية الحديث الموضوع حسب الحالات

ومن المناسب هنا بيان وجوه التَّشابُه والتَّباين بين الحديث الواهي والحديث الموضوع حيث إن الكلام عنهما دائر حول التَّحريم والحذر من روايتهما. وبالرغم من ذلك، فإن مستوى التَّحريم بينهما مختلف نتيجة الفرق بين درجتيهما، إذْ إن الموضوع أشدُّ خطراً وأقبح فحشاً بخلاف الواهي مع أنهما داخلان في الأحاديث التي لا تصلح للاحتجاج. ويأتي بيان ذلك في الجدول الآتي:

الجدول 2.2: وجوه التَّشابُه والفرق بين الحديث الواهي والموضوع

الحديث الواهي		**الحديث الموضوع**
وجوه التَّشابُه		
1. كلا النَّوعين لا يصلح للرواية سواء على سبيل الاحتجاج في الأصول والشَّواهد، أو على سبيل الاستئناس. ويشمل هذا المنع جميع أبواب الدين سواء في العقيدة أو في الحلال والحرام أو في باب التَّرغيب والتَّرهيب.		
2. كلا النَّوعين يتطلبان بيان وجوه الضَّعف والبطلان أثناء روايتهما، وتلي الرِّواية تحذير النَّاس وتنفيرهم منهما.		
3. لا يرتقي كلا النَّوعين من الحديث بالمتابعات والشَّواهد لأنهما لا يحتملان وجوه الصِّدق التي تترجح بالمقويات من الرِّوايات، بخلاف الضَّعيف الخفيف.		
وجوه التَّباين		
يتعدَّد الجنس حسب وجوه الضَّعف الطارئة والمتعلِّقة بعدالة الرَّاوي وضبطه	أسباب العلل	يتعدّد الجنس حسب الأمارات والعلامات التي وقع بسببها الوضع سوا في الإسناد أو المتن
تنحصر طرق معرفته بالنَّظر في الإسناد فحسب	طرق معرفته	ينقسم الحكم بوضع الحديث بالنَّظر في إسناد الحديث أو متنه، أو فيهما معاً
لم تتضمن الأحاديث الواردة في استيجاب الوعيد من روى الحديث الواهي مع حرمة الرِّواية	استيجاب الوعيد لمن وقع فيه	تضمنت الأحاديث الواردة في استيجاب الوعيد لمن روى الحديث الموضوع عالماً بوضعه

المرجع: تحليل الباحث

وعند النَّظر في الجدول السَّابق، يتبيَّن الفرق بين الحديث الواهي والموضوع في نواحٍ عديدة، منها أن رواية الحديث الموضوع أخطرُ وأكبر إثماً بحيث تواترت النُّصُوص المتعلِّقة بتحذير النَّاس من الوقوع فيها. أمَّا رواية الحديث الواهي مع أنها ممنوعة لعدم صلاحيَّة الاحتجاج بها إلا أن الآثار والأحاديث النَّبويّة لم تباشرها، بل اتجهت الأحاديث في ذلك الباب إلى الزَّجر والتَّغليظ على من كذب على النَّبيّ ﷺ فحسب، ومنه إطلاق النَّبيّ ألقاباً شديدة على من تورَّط في هذه الشَّنيعة، مثل حديث: "يكون في آخر الزَّمان دجَّالون كذَّابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإيَّاكم وإيَّاهم لا يضلُّونكم ولا يفتنونكم[128]. قال ابن الجوزي معلّقا عليه: "وفي هذا تحذيرٌ من أهل الكذب، وإنما يعرف الكذَّاب من نَقَلَة الحديث بالبحث عنه والنَّظر فيما قيل فيه من قدْح"[129].

أما وجوه التَّشابُه بينهما، فتعميم حرمة رواية الواهي والموضوع سواءً في العقائد والأحكام وغيرهما من المواعظ والفضائل، لتشاركهما في المفسدة ووخامة الأثر الذى ينتج عنها على الإسلام والمسلمين في مجالات عديدة فضلاً عن كونها أحد الأسباب المُعينة لأعداء الإسلام في إدخال الدَّسائس لتدمير الإسلام من داخله.

---

[128] أخرجه مسلم في مقدِّمة صحيحه (مسلم بن الحجَّاج. *صحيح مسلم*. باب في الضُّعفاء والكذابين ومن يرغب في حديثهم. ص. 12. رقم الحديث 7)، وأحمد في مسنده (أحمد بن حنبل. 1996. *المسند*. مسند أبي هريرة. ج. 18: 253. رقم الحديث 8596)، وابن حبَّان في صحيحه (البستي، محمَّد بن حبَّان. 1988. *صحيح ابن حبَّان*. ذكر الأخبار عما يظهر في آخر الزَّمان من الكذب في الرِّوايات والأخبار. ج. 15: 168. رقم الحديث 6766)، والحاكم في المستدرك (الحاكم. *المستدرك على الصَّحيحين*. 1991. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. كتاب العلم. ج. 1: 184. رقم الحديث 351) بسندهم عن مسلم بن يسار عن أبي هريرة ﷺ به. والحديث صحيح؛ إذ أورده مسلم في مقدمته، وابن حبَّان والحاكم في صحيحَيهما، وعلّق الذَّهبي عليه قائلاً: "أورده مسلم في الخطبة ولا أعلم له علة. انظر: تلخيص الذَّهبي على المستدرك. رقم 351. ج. 1: 184.

[129] ابن الجوزي، عبد الرَّحمن بن علي. 1997. *كشف المشكل من حديث الصَّحيحين*. الرِّياض: دار الوطن. ج. 3. ص. 591.

2.2.5 المطلبُ الخامس: حكم العمل بالحديث الواهي والموضوع

ذهب جمهور العلماء إلى عدم العمل وترك الاحتجاج بالحديث الواهي، ناهيك عن الحديث الموضوع، وذلك لعدم جواز الرِّواية بهما. وما دامت الرِّواية بهما غير جائزة ، فمن باب الأولى أن يكون العمل بهما محرّماً وممتنعاً؛ إذ إن العمل حصل بعدما جازت الرِّواية بهما. فلا يجوز التَّساهُل في الأسانيد الواهية والموضوعة وروايتها دون بيان حال وضعها. وهذا المنع شاملٌ لكل أبواب الدِّين من العقائد، والحلال والحرام، وفضائل الأعمال، والقصص، وغيرها بخلاف الحديث الضَّعيف حيث يجوز التَّساهُل في أسانيدها وروايتها دون بيان ضعفها كما اشتهر الكلام عنه عند المحدثين في بابه[130].

ويجدر التَّنبيه على خطأ القائلين بجواز العمل بمثل هذه الأحاديث المردودة محتجّين في ذلك بوجود المقوّي الذي يشهد له الأصل[131]، وقاسوا على ذلك تقوية الشَّاهد للحديث الضَّعيف حتى يصلح العمل به فصار حسناً لغيره؛ وذلك لأنَّ الضَّعيف المقصود هو الضَّعيف المحتمل الذي يحتمل صوابه أو خطؤه، فإن وجَدَ له مقوّيا، ترجَّح جانب صوابه حينئذ. أما الحديث الموضوع، فلا يكون له أصلٌ يتمسَّك به إذ إن واضعه قد اختلق الحديث ونسبه إلى النَّبيّ ﷺ كذباً عليه[132].

---

[130] انظر: ابن الصَّلاح. 1996. *معرفة أنواع عُلوم الحديث*. ج. 1. ص. 103. العراقي، عبد الرحيم بن الحسين. 1970. *التقييد والإيضاح شرح مقدِّمة ابن الصَّلاح*. المدينة المنوَّرة: المكتبة السلفية. ص. 135.

[131] أصل هذه القول هو جواز انتفاع الأحاديث شديدة الضَّعف بالمتابعات والشَّواهد حيث تكون بمجموعها بمثابة الحديث الصَّالح للاحتجاج. وهذا القول مردود لورود الحديث بطرق واهية أو موضوعة كلها، فمثل هذه المتابعات أو الشَّواهد لا يلتفت إليها مهما تعددت طرقها، بل تزيد الحديث وهناً. انظر: السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. ج.1. ص. 257. جمال الدِّين القاسمي. 2001. *قواعد التَّحديث من فنون مصطلح الحديث*. ص. 109.

[132] انظر: ابن حجر العسقلاني. 1984. *النُّكت على كتاب ابن الصَّلاح*. ج. 2. ص. 321.

2.3 المبحثُ الثَّاني: الألفاظ الدَّالة على الأحاديث الواهية والأحاديث الموضوعة

بالنَّظر في المصنَّفات الحديثيَّة، نجد أن النُّـــــقَّاد يطلقون الحكم سواء بالضَّعف الشَّديد أو الموضوع إما على الرَّاوي أو على الحديث، وذلك نتيجة لتعدُّد مسالكهم واختلاف اتجاهاتهم حسب البواعث التي أدَّت إلى إصدارهم هذا الحكم. وغلبت على اتجاه النُّـــــقَّاد القدامى خاصَّة في زمن الرِّواية، إطلاق الحكم على الرَّاوي لتخصصهم في هذا الباب وهو باب الجرح والتَّعديل، ولا يعني في ذلك تعميم الحكم على الحديث بطرقه كلها. ومعلوم أن هذه الألفاظ لم تصدر عبثاً عن هؤلاء الحُفَّاظ، وإنما هي خلاصة لسبرهم مرويَّات الرَّاوي، ونظرهم في أحوالهم.

2.3.1 المطلبُ الأوَّل: الألفاظ الدَّالة على الضَّعف الشَّديد في الرَّاوي

انقسمت الآراء في الحكم على الرَّاوي إلى ثلاثة أقسام أوَّلها: الألفاظ التي تصرح بتضعيف الرَّاوي ضعفاً شديداً، وثانيها: الألفاظ التي تدلُّ على شدَّة ضعف الرَّاوي بالكناية، وثالثها: الأقوال التي اختص بها بعض النُّـــــقَّاد بتضعيف الرَّاوي تضعيفاً شديداً دون الآخرين. وقد أتى النُّـــــقَّاد بهذه العبارات والألفاظ المختلفة من خلال مراتب التَّجريح التي رتّبوها من أجل ضبط أقوالهم، وبيان ذلك في يأتي:

الفرعُ الأوَّل: الألفاظ الدَّالة على الضَّعف الشَّديد في الرَّاوي صراحة

ومن تلك الألفاظ[133]:

"مُتَّهم بالكذب" أو "مُتَّهم بالوضع"، أو" مُتَّهم"، "واهي الحديث" أو "واهٍ بمَرَّة" أو "واهٍ جداً"، "ضعيف جداً" أو "ضعيف واهٍ"، "متَّفق على تركه" أو "متروك جداً" أو "متروك الحديث" أو "تركوه"، "هالك

---

[133] انظر: ابن أبي حاتم. 1952. *تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتَّعديل*. ج. 2. ص. 37. الخطيب البغدادي. 1938. *الكفاية في علم الرِّواية*. ص. 22. العراقي. 2002. *ألفيَّة العراقي وشرحه التبصرة والتذكرة*. ج. 1. ص. 376-379. السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. ج. 2. ص. 125. السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي*. ج. 1. ص. 409.

الحديث" أو "من الهلكى" أو "هالك من الهالكين"، "ذاهب الحديث" أو "ذهب حديثه" أو "ضعيف ذاهب"، "ساقط الحديث"، "مطروح الحديث" أو "مُطَّرَح" أو "ارم به"، "منكر الحديث"، "مُظْلِم الحديث" أو "مُظْلِم الرِّواية"، أو "مُنْكَر الحديث جداً" أو "الغالب في رواياته عن الضُّعفاء والمتروكين"، أو "يسرِق الحديث" أو "سارق الحديث"[134]، "لا تحلُّ كتابة حديثه" أو "لا تحلُّ الرِّواية عنه".

الفرعُ الثَّاني: الألفاظ الدَّالة على الضَّعف الشَّديد في الرَّاوي كناية

ومن تلك الألفاظ[135]:

"مردود الحديث" أو "ردُّوا حديثه"، "فلان رد"، "لا يعتدّ به" أو "لا يعتبر بحديثه"، "غير ثقة ولا مأمون"، "ليس بثقة ولا مأمون"، "فلان يشبه أن يكون ممن يضع الحديث"، "تالِف"، "خبيث"، "لا يساوي فلساً" أو "لا يساوي شيئاً"، "مُود"، "هو على يديه عدل"، "فلان أحاديثه تشبه أحاديث القُصَّاص"، "فلان مسكين في الحديث"، "فلان عدم"، "فلان حاطب ليل"، "فلان سخيف سفلة"، "فلان نبذوا حديثه"، "فلان مهجور"، "فلان ما فيه خير"، "فلان كان بليّة"، "فلان يكتب حديثه للمعرفة"، "فلان سيء الحال جداً".

الفرعُ الثَّالث: الألفاظُ الخاصَّة ببعض النُّـــقَّاد التي تدلُّ على الضَّعف الشَّديد في الرَّاوي

وهذه الألفاظ يختص بها بعض النُّـــقَّاد عند وصفهم راوياً معيناً بالضَّعف الشَّديد، وقد ترِد نفس العبارة عند النَّاقدَين، رغم تضمنهما معنيين مختلفين. ومن هذه الأقوال:

---

[134] ومعناه أن يأتي سارق الحديث إلى الحديث الذي ينفرد بروايته راوٍ، ثم يشاركه في الرِّواية، فصارت روايته متابعة له. انظر: السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث*. ج. 1. ص. 338.

[135] انظر: العراقي. 2002. *شرح التبصرة والتذكرة*. ج. 1. ص. 377. السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث*. ج. 2. ص. 132. اللكنوي، محمَّد عبد الحي. 1987. *الرَّفع والتَّكميل*. ص. 153. العوني، الشَّريف حاتم. 2001. *خلاصة التأصيل لأحكام الجرح والتَّعديل*. ص. 36.

أ. "سكتوا عنه": هو قول البخاري عن الرَّاوي الذي حديثه متروك لدى العلماء مع أن الظَّاهر من هذه العبارة عدم تعرض النُّـــــقَّاد للراوي جرحاً وتعديلاً، وذلك لأن البخاري معروف بعدم التَّشديد في العبارة[136].

ب. "فيه نظر": بيّن البخاري نفسه -كما حكاه الذَّهبي- أنه إذا حكم على الرَّاوي بهذه العبارة فهو دليل على أن الرَّاوي مُتّهَم واهٍ[137]. وتعدّ هذه العبارة جرحاً شديداً في الرَّاوي يسقط بها الاعتبار. وهذه العبارة من البخاري قد تشعر بأن الرَّواي مضعّف ضعفاً خفيفاً، إلا أن البخاري له منهج خاص حيث لم يكن يختار العبارة الشَّديدة في تجريح الرَّاوي[138].

ت. "منكر الحديث": أطلقه ابن دقيق العيد على الرَّاوي الذي يستحق به الترك لحديثه[139].

ث. "ليس بثقة": هو مصطلح عند ابن معين أراد به عدم ثقة الرَّاوي وأن حديثه لا يكتب للاعتبار[140].

ج. "فلان لا يُعتبر به": هو مصطلح عند الدَّارقطنيّ حيث أراد به الضَّعف الشَّديد في الرَّاوي، وحينئذ لا يصلح للاعتبار[141].

ح. "فلان لا يقيم شيئاً من الحديث": هو مصطلح عند العقيلي لبيان أن كل حديث فلان أو غالبه خطأ[142].

---

136 انظر: الذَّهبي. 1992. *الموقظة في علم مصطلح الحديث*. ص. 83. ابن كثير. 2013. *اختصار عُلوم الحديث*. الرِّياض: الميمان للنَّشر والتَّوزيع ص. 89.

137 اللكنوي. 1987. *الرَّفع والتَّكميل*. ص. 254.

138 ابن كثير. 2013. *اختصار عُلوم الحديث*. ص. 89.

139 السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث*. ج. 1. ص. 375.

140 ابن الصَّلاح. 1986. *معرفة أنواع عُلوم الحديث*. ص. 238.

141 ابن كثير. 2013. *اختصار عُلوم الحديث*. ص. 50

142 الذَّهبي. 1963. ميزان الاعتدال *في نقد الرِّجال*. ج. 2. ص. 665.

خ. "مُوْد": إذا قرأ بالتَّخفيف، فمعناه هالك، من قوله: "أودى فلان"[143]

د. "ضعيف": استعمله ابن معين لبيان المتروكين خاصَّة إذا ركّبها مع مصطلح "ليس بشيء"[144].

وقد نقل ابن أبي خيثمة عنه أنه إذا قال بهذه العبارة، فإنه يدلُّ على أن الرَّاوي ليس بثقة ولا يكتب حديثه[145].

ذ. "ليس هو من عيالنا": قال به الإمام أحمد في الرَّاوي الذي يترك حديثه كما نقل عنه تلميذه أبو طالب[146].

ر. "فلان ليِّن": حكم به ابن عدي على الرَّاوي لبيان الجرح الشَّديد فيه وأنه لا يصلح للاعتبار[147].

2.3.2 المطلبُ الثَّاني: الألفاظ الدَّالة على الضَّعف الشَّديد في الحديث

وكذلك فإن من الملاحظ، كما أن النُّـــقَّاد اختلفوا في اختيار الألفاظ والمصطلحات عند تجريحهم للرواة بالضَّعف الشَّديد، فقد اختلفوا أيضاً في استعمال بعض العبارات والألفاظ عند حكمهم على الحديث أو الإسناد بالضَّعف الشَّديد؛ وبالتالي تتفاوت صيغة هذه العبارات حسب الأسلوب والطُّرُق المستخدمة لديهم. وقد انقسمت هذه الألفاظ على قسمين، أولهما: ما عرف منها شدة ضعف الحديث صراحة، وثانيهما: ما عرف منها شدة ضعف الحديث كناية.

الفرع الأوَّل: الألفاظ الدَّالة على الضَّعف الشَّديد في الحديث صراحة

أ. التَّعبير بالواهي: كقولهم "هذا حديث واه" أو "إسناد واه".

---

[143] عبد العزيز العبد اللطيف. 2018. *ضوابط الجرح والتَّعديل*. مكَّة المكرمة: دار طيبة الخضراء. ص. 203.

[144] مصطفى بن إسماعيل. 1991. *شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتَّعديل*. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ص. 284.

[145] ابن أبي خيثمة. 2006. *التَّاريخ الكبير*. القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر. ج. 1. ص. 277.

[146] ابن حجر العسقلاني. 1971. *لسان الميزان*. الهند: دائرة المعرف النظامية. ج. 4. ص. 491.

[147] ابن عدي. 1993. *الكامل في ضعفاء الرِّجال*. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ج. 2. ص. 788.

من المقرَّر في علم المصطلح أن الضَّعيف يتفاوت حسب خفة الضَّعف وشدَّته. فأخفُّها يسمَّى بالضَّعيف المطلق بينما شرّها يسمى بالموضوع، وما بينها منازل ومراتب ينظر إلى جهة الجرح الذي يقدح بها صحَّة الحديث، وهو ما أطلقه ابن تيمية على الواهي[148].

فإلحاق الضَّعيف بالواهي يفيد عدم اعتضاده بالمتابعات والشَّواهد، بخلاف مطلق الضَّعف حيث إنه يتقوَّى بمجموع طرقه إلى الحسن لغيره. فإن الحديث الواهي يطلق على ما رواه المتروكون والسَّاقطون، وما طرأ في الحديث من الأسباب الجارحة في الحديث كالشُّذُوذ والنَّكارة[149]. ومثال على ذلك حديث رواه الحسن بن قتيبة: حدَّثنا مغيرة ابن زياد عن أبي الزبير ﷺ عن النَّبيّ ﷺ قال: "ما أقفر أهلُ بيت من أدم فيه خلّ وخيرُ خلكم خلُّ خمركم"[150]. قال أبو عبد الله الحاكم عنه: : "هذا حديث واهٍ". ووجه تضعيف الحاكم له هو حال المغيرة بن زياد، فقال عبد اللّه بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: "مُضْطَرِب الحديث، منكر الحديث، أحاديثه مناكير". وكذلك الرَّواي عنه الحسن بن قتيبة، فإنه متروك الحديث كما حكم به الدَّارقطنيّ. وقال الأزدي عنه أيضاً: "واهي الحديث"[151].

ب. التَّعبير بالضَّعف الشَّديد: كقولهم "هذا حديث شديد الضَّعف" أو "هذا ضعيف جداً".

وهذه العبارة مما كثر استعمالها لدى النُّـــــقَّاد نظرا لشموليتها وعدم تقيّدها بمصطلح خاص أو نوع معين من أنواع الحديث الضَّعيف، بل كلُّ حديث وقع فيه الجرح الشَّديد مما لا ينجبر بالمتابعات والشَّواهد، يصح أن يحكم عليه بالضَّعف الشَّديد. ومثال ذلك حديث معاذ بن جبل ﷺ أن رسول الله ﷺ أمره حيث وجّهه إلى اليمن أن لا تأخذ من الكسور شيئاً، إذا كانت الورق مائتي درهم، فخذ منها

---

148 ابن تيمية. 1995. *مجموع الفتاوى*. ج. 18. ص. 25.

149 عبد الله الجديع. 2003. *تحرير عُلُوم الحديث*. ج. 2. ص. 1038.

150 أخرجه البيهقي في *السُّنن الكبرى*. كتاب الرهن. باب ذكر الخبر الذي ورد في خل الخمر. ج. 6. ص. 38. رقم الحديث: 11203.

151 الذَّهبي. 1963. *ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال*. ج. 1. ص. 519.

خمسة دراهم، ولا تأخذ مما زاد شيئاً حتى تبلغ أربعين درهماً، فإذا بلغت أربعين درهماً، فخذ منها درهماً[152]. وقد حكم البيهقي عليه قائلاً: "إسناد هذا الحديث ضعيف جداً"؛ وذلك لوجود راو واهٍ اسمه المِنهال بن الجرّاح، وهو متروك الحديث كما قال به النَّسَائيّ وأبو حاتم. واسمه الجرّاح بن المنهال، وكان ابن إسحاق يقلب اسمه، إذا روى عنه. وكذلك وقعت في الحديث علَّة الانقطاع حيث أن عبادة بن نَسِيّ لم يسمع من معاذ[153].

ت. التَّعبير بالسُّقُوط: كقولهم "هذا حديث ساقط" أو "إسناد ساقط".

وهي العبارة التي استعملها النُّـــقَّاد لبيان الضَّعف الشَّديد في الحديث، وأنه ساقط الاحتجاج به، فلا يعتمد عليه ولا يعوّل عليه في بناء الأحكام. ومن ذلك حديث أبي هريرة في تعليم جبريل النَّبيّ ﷺ الصَّلاة، وفيه الجهر بالبسملة في كل ركعة[154]. قال الزَّيلعي عنه: "هذا إسناد ساقط؛ فإن خالد بن الياس مجمع على ضعفه. وهذا الرَّاوي حكم عليه النُّـــقَّاد بالجرح الشَّديد". فقال أحمد عنه: "منكر الحديث". وقال ابن أبي حاتم فيما رواه عن أبيه: "منكر الحديث". وقال النَّسَائيّ: "متروك الحديث"[155]. وكذلك حديث معاوية بن أبي سفيان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنما العين وكاء السَّه؛ فإذا نامت العين انطلق الوكاء، فمن نام فليتوضأ"[156]. قال ابن حزم عنه: "هذا حديث ساقط؛ لأنه من رواية بقيَّة –وهو ضعيف– عن أبي بكر بن أبي مريم، وهو مذكور بالكذب، عن عطيَّة بن قيس وهو

---

152 أخرجه الدَّارقطنيّ في السُّنَن بسنده عن المنهال ابن الجرَّاح عن حبيب بن نجيح عن عبادة بن نَسِي عن معاذ ﷺ به. كتاب الزَّكاة. باب ليس في الكسر شيء. ج. 2. ص. 474. رقم الحديث 1903.

153 انظر: الزَّيلعي، عبد الله بن يوسف. 1997. *نصب الرَّاية لأحاديث الهداية*. بيروت: مؤسَّسة الريان. ج. 2. ص. 367.

154 أخرجه الدَّارقطنيّ في سُنَنِه بسنده عن خالد بن إياس عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "علمني جبريل الصَّلاة، فقام فكبر لنا، ثم قرأ: بسم الله الرَّحمن الرحيم فيما يجهر به في كل ركعة". انظر: كتاب الصَّلاة. باب وجوب قراءة البسملة في الصَّلاة والجهر بها. ج. 2. ص. 75. رقم الحديث 1172.

155 انظر: الزَّيلعي. 1997. *نصب الرَّاية لأحاديث الهداية*. ج.1. ص. 343.

156 أخرجه الدَّارقطنيّ في سُنَنِه عن طريق الوليد بن مسلم عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن عطيَّة بن قيس عن معاوية ﷺ به. انظر: كتاب الطَّهارة. باب فيما روي فيمن نام قاعداً وقائماً ومضطجعاً. ج. 1. ص. 295. رقم الحديث: 600.

مجهول"[157]. وكذلك وقع في الحديث علل أخرى تسقط الاحتجاج به، ومنها حالة راويه أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، إذ ذهب النُّـــــقَّاد إلى تضعيفه. فقال ابن حبَّان: "كان من خيار أهل الشّام؛ ولكنَّه كان رديء الحفظ فيحدث بالشّيء ويهم، وكثر ذلك حتى استحقّ الترك". والعلَّة الثَّانية كما ذكرها ابن حزم هي ضعف بعض رواتها كبقيَّة بن الوليد وأبي بكر بن أبي مريم حيث أنهما مذكوران من الكذَّابين[158].

ث. التَّعبير بالنَّكارة: كقولهم "هذا حديث منكر" أو "إسناد منكر".

فإن إطلاق النَّكارة في الحديث مما تشعبت الأقوال والآراء بين النُّـــــقَّاد في تعيين مفهومها. فمنهم من يرى النَّكارة في مخالفة الضَّعيف للثِّقات، ومنهم من يرى أنّ تفرُّد الرَّاوي الذي يشتدُّ به ضعفه كمن ظهر فسقه أو فحش غلطه بالمنكر[159]. ومع هذا الاختلاف في تحديد مصطلح النَّكارة في الحديث، فقد اتفق النُّـــــقَّاد على أن الحكم بالنَّكارة في الحديث إشارة إلى شدَّة ضعف الحديث وأنه لم يقبل الاعتضاد بالمتابعات والشَّواهد. ومثال ذلك حديث: "أن وفداً قدموا على رسول الله ﷺ ومعهم غلام حسن الوجه، فأجلسه من ورائه، وقال: "إنما أخشى ما أصاب أخي داود". وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: "كانت خطيئة داود النَّظر"[160]. وقد حكم الزَّركشي على الحديث بالنَّكارة؛ وذلك لاجتماع الأسباب التي اشتدَّ بها ضعف الحديث؛ ومنها الجهالة. قال ابن القطَّان: "هذا حديث ضعيف؛ فإن من دون أبي أسامة لا يُعرف، ومُجَالِد ضعيف". وكذلك أعلَّ النُّـــــقَّاد الحديث بالإرسال حيث أن الشَّعبي رواه

---

157 انظر: ابن حزم. *المحلّى*. بيروت: دار الفكر. ج.1. ص. 218.

158 انظر: ابن الملقن، عمر بن علي .2004. *البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشَّرح الكبير*. الرِّياض: دار الهجرة. ج. 2. ص. 429-430.

159 ابن حجر العسقلاني. 2000. *نزهة النَّظر شرح نخبة الفكر*. ص. 92.

160 أورده المـُتَّقي الهندي في كتر العمَّال وعزاه إلى الديلمي بسنده عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن الحسن عن سمرة بن جندب فذكره. ج. 5. ج. 330. رقم الحديث: 13081.

عن النَّبيّ ﷺ مباشرة دون أن يذكر الصَّحابي[161]. وعلى هذا أورده الفتّني في كتابه الموسوم ب"تذكرة الموضوعات"[162]، والشَّوكاني في كتابه الخاص بالموضوعات[163].

ج. التَّعبير بالتَّرك: كقولهم "هذا حديث متروك" أو "إسناد متروك".

فإن المتعارف عند علماء المصطلح أن المتروك هو ما يرويه المتَّهم بالكذب، وتكون روايته مخالفة للقواعد المعلومة في الدِّين[164]. وكذلك قد يلقّب الحديث الموضوع بالمتروك إلا أن كثيراً من المحدثين يرون أن المتروك لم ينحطَّ إلى رتبة الموضوع، فشارك الضَّعيف في انحطاطهما عن الموضوع في الرتبة، بينما شارك الموضوع في عدم قبولهما المتابعات والشَّواهد. ومن أمثال إطلاق المحدثين على الحديث لفظ المتروك حديث: "ليس في القطرة ولا القطرتين من الدَّم وضوء؛ إلا أن يكون دماً سائلاً"[165]. قال عبد الحق الإشبيلي عنه: "إسناده متروك؛ وفيه محمَّد بن الفضل بن عطيَّة وغيره[166]. والرَّاوي محمَّد جُرح بجرح شديد حيث كذّبه النُّـــــقَّاد منهم أحمد وابن معين وابن حبَّان[167].

ح. التَّعبير بالمعلول: كقولهم "هذا حديث معلول" أو "إسناد معلول".

---

161 ابن القطَّان، علي بن محمَّد. 2012. *إحكام النَّظر في أحكام النَّظر بحاسة البصر*. دمشق: دار القلم. ص. 335.

162 ج. 1. ص. 182.

163 الشَّوكاني. 1995. *الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة*. ج. 1. ص. 206. رقم الحديث 25.

164 انظر: ابن حجر العسقلاني. 2000. *نزهة النَّظر شرح نخبة الفكر*. ص. 112. السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي شرح تقريب النَّواوي*. ج. 1. ص. 280.

165 أخرجه الداقطني في السُّنَن عن طريق الحسن بن علي، وحجاج بن نصير، كلاهما عن محمَّد بن الفضل عن أبيه عن ميمون بن مهران عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ﷺ به. كتاب الطَّهارة. باب في الوضوء من الخارج من البدن. ج. 1: 2277-278. رقم الحديث 582، و 583.

166 الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرَّحمن. *الأحكام الكبرى*. ج. 2. ص. 13.

167 انظر: ابن الجوزي. 1995. *التَّحقيق في مسائل الخلاف*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج. 1. ص. 189. الذَّهبي. 2000. *تنقيح التَّحقيق*. الرِّياض: دار الوطن. ج. 1. ص. 287.

فإن المتقرر في علم المصطلح أن العلَّة المعترية في الحديث ينبغي أن تكون خفيَّة وقادحة، وأنها وقعت في حديث ظاهره الصِّحَّة[168]. ومع ذلك، قد أعلّ بها النُّـــــقَّاد الحديث لأسباب ظاهرة الضَّعف كالانقطاع والجهالة في الرَّاوي، ما دامت العلَّة تخرج الحديث من حالة الصحَّة إلى حالة الضَّعف. وينضم إلى ذلك، الحديث الذي أُعلَّ بعدَّة علل اشتدَّ بها ضعفه، بحيث لم يكن منجبراً بغيره ولا جابراً لغيره. ومثال ذلك حديث المغيرة ﷺ أن رسول الله ﷺ توضأ، فمسح أسفل الخفِّ وأعلاه[169]. قال التِّرمذي عنه: "هذا حديث معلول". ثم علّل التِّرمذي الحديث بالشُّذُوذ لمخالفة الوليد بن مسلم بقيَّة الرُّواة، فرواه عن ثور مسنداً. وأما الآخرون، فرووا عن عن ثور مرسلاً بدون ذكر المغيرة[170]. وكذلك توجد في الحديث علَّة أخرى وهي الانقطاع بين ثور ورجاء كما قال به أبو داود[171].

الفرعُ الثَّاني: الألفاظ الدَّالَّة على الضَّعف الشَّديد في الحديث كناية

أ. التَّعبير بالظَّلام: كقولهم "هذا إسناد مظلم".

فهذه العبارة تدلُّ على عدم الاعتماد على الحديث حيث أن رواته مجهولون لا يصحُّ الاحتجاج ولا الاعتبار بهم. ومن ذلك حديث: "إنَّ نزول الله تعالى إلى الشَّيء إقباله عليه من غير نزول"[172]. قال الذَّهبي عنه: "إسناد مُظْلِم ومتن مختلَق"[173]. وقال مرَّة: "إسناده ظلمات متروكون"[174]. وقد أفادت

---

168 ابن الصَّلاح. 1986. *معرفة أنواع عُلُوم الحديث*. ص. 81. السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي شرح تقريب النَّواوي*. ج. 1. ص. 295.

169 أخرجه أحمد في المسند عن الوليد بن مسلم، حدثنا ثور عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة ﷺ به. ج. 30: 134. رقم الحديث 18197.

170 التِّرمذي. 1975. *سنن التِّرمذي*. ج. 1. 158.

171 أبو داود. 2009. *سنن أبي داود*. ج. 1. ص. 42.

172 أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد بسنده عن عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم بن عبد الرَّحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد الرَّحمن بن عوف ﷺ به. ج. 3: 93.

173 الذَّهبي. 1963. *ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال*. ج. 2. ص. 623.

174 الذَّهبي. 1998. *تلخيص كتاب الموضوعات*. الرِّياض: مكتبة الرشد. ج. 1. ص. 24.

هذه العبارات الحكم على الحديث بالضَّعف الشَّديد ويمتنع معه استنباط حكم شرعي منه. وعلى هذا، ركّب بعض النُّـــــقَّاد عباراتهم بالظَّلام بقولهم: "لا ينهض في الحكم"، كما حكم به الذَّهبي في حديث القراءة قبل التَّسليم في ترجمة راويه وهو جعفر بن سعد[175].

أ. التَّعبير بعدم الثُّبوت: كقولهم "هذا حديث لا يثبت".

ونفت هذه العبارة ثبوت الحديث وصلاحيَّة الرِّواية به وجعله حجَّة في استنباط الأحكام. ومثاله حديث عن أنس بن مالك ﷺ مرفوعاً: "من أفطر يوماً من شهر رمضان من غير رخصة ولا عذر، كان عليه أن يصوم ثلاثين يوماً، ومن أفطر يومين كان عليه ستّون، ومن أفطر ثلاثة أيام كان عليه تسعون يوماً"[176]. قال الدَّارقطنيّ عنه: " لا يثبت هذا الإسناد، ولا يصحُّ عن عمرو بن مرّة[177]. ووجه الضَّعف فيه وجود الرَّاويين الضَّعيفين وهما عمر بن أيوب ومحمَّد بن صبيح. أما الأوَّل فلا يحتجُّ به كما قال ابن حبَّان[178]، وأما الثَّاني فقد حكم عليه ابن نمير بأنه ليس بشيء[179]. وهكذا أورده أصحاب كتب الأحاديث الموضوعة في مُصنَّفاتهم كابن الجوزي[180]، والشَّوكاني[181].

ب. التَّعبيرُ بعدم القوَّة: كقولهم "هذا حديث ليس بالقوِّي".

ويعني بها النُّـــــقَّاد في تعبيرهم أن الحديث لا يقوى بأن يكون حجَّة في العمل، وذلك لطروء أسباب الضَّعف فيه، سواء مما خفَّ ضعفه أو اشتدَّ. ومثال ذلك حديث أم سلمة رضي الله عنها، أن النَّبيّ ﷺ،

---

175 انظر: الذَّهبي. 1963. *ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال*. ج. 1. ص. 408.

176 أخرجه الدَّارقطنيّ في السُّنَن عن طريق عمر بن أيوب الموصلي عن مصاد بن عقبة عن مقاتل بن حبَّان عن عمرو بن مرة عن عبد الوارث الأنصاري عن أنس بن مالك به. كتاب الصِّيام. باب القبلة للصَّائم. ج. 3: 168. رقم الحديث 2310.

177 الدَّارقطنيّ. 2004. *سُنَن الدَّارقطنيّ*. ج. 3. ص. 168. رقم الحديث: 2310.

178 ابن حجر العسقلاني. 1971. *لسان الميزان*. ج. 4. 287.

179 الذَّهبي. 1963. *ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال*. ج. 3. ص. 584.

180 ابن الجوزي. 1968. *الموضوعات*. ج. 2. ص. 196.

181 الشَّوكاني. 1995. *الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة*. ج. 1. ص. 94.

قال: "من أحرم بعمرة من بيت المقدس، غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه"[182]. وقال بعض الحُفَّاظ كالمنذري والشَّوكاني وابن الملقن: "إسناده ليس بالقوي"[183]. وبيّن النُّـــــقَّاد جهة عدم قوَّة الإسناد باضطراب سنده ومتنه معاً مع ورود راوٍ مجهول فيه؛ ولذا، أعلّوه بالاختلاف الفاحش الذي يقع فيه مما لا يمكن معه الجمع ولا التَّرجيح[184]. وكذلك قد يراد بهذه العبارة نفي الصحَّة والثُّبوت في أحاديث الباب كلها، كما في قول التِّرمذي في حديث أنس بن مالك ﷺ، قال: جاء رجل إلى النَّبيّ ﷺ قال: "اشتكت عيني، أفأكتحل وأنا صائم؟" قال: "نعم". وقال التِّرمذي عنه: "حديث إسناده ليس بالقوي، ولا يصحُّ عن النَّبيّ ﷺ في هذا الباب شيء"[185].

ت. التَّعبيرُ بعدم الاعتماد عليه: كقولهم "هذا حديث لا يعتمد عليه".

وهذه العبارة تفيد عدم الاعتماد في الرِّواية سواء في الاعتبار، فضلاً عن الاحتجاج به. ولذا حكم النُّـــــقَّاد على حديث عمرو بن العاص ﷺ: "أن رسول الله ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن ثلاث في المفصَّل وفي سورة الحج سجدتين" بأنه لا يعتمد عليه[186]، وذلك بناء على وجود راوٍ اسمه ابن رِشْدِين. قال ابن عدي عنه: "كذَّبوه وأنكرت عليه أشياء"[187]. وكذلك في حديث أبو سعيد الخدري

---

182 أخرجه أبو داود في سُنَنِه (باب في المواقيت. ج. 2: 999. رقم الحديث 301)، وأحمد في مسنده (مسند الشاميين. ج. 18: 440. قم الحديث 26657)، وابن أبي شيبة في مسنده (ج. 3: 125. رقم الحديث 12692)، والطَّبراني في المعجم الكبير (ج. 23: 416. رقم الحديث 1006) بسندهم عن أم حكيم السليمة عن أم سلمة ﷺ زوج النَّبيّ ﷺ به.

183 ابن القيم. تهذيب السُّنَن. ج. 2. ص. 284.

184 انظر: ابن الملقن. 2004. *البدر المنير*. ج.2. ص. 190. ابن القيم. 1994. *زاد المعاد في هدي خير العباد*. بيروت: مؤسَّسة الرِّسالة. ج. 3. ص. 200.

185 التِّرمذي. 1975. *سُنَن التِّرمذي*. ج. 3. ص. 105. رقم الحديث 726.

186 الدَّارقطنيّ. 2004. *سُنَن الدَّارقطنيّ*. ج. 1. ص. 408.

187 انظر: ابن عدي. 1997. *الكامل في ضعفاء الرِّجال*. ج. 1. ص. 198. الذَّهبي. 2007. *تنقيح التَّحقيق*. ج. 2. ص. 334.

ﷺ، مرفوعاً، ولفظه: "كل حرف في القرآن في القنوت: فهو الطَّاعة"[188]. قال ابن كثير عنه: "في هذا الإسناد ضعف لا يعتمد عليه، ورفع هذا الحديث منكر[189]. ووجه ضعفه هو حالة راويه الضَّعيف، وكان اسمه درّاج. قال الإمام أحمد عنه: "حديثه منكر". وقال النَّسَائيّ: "ليس بالقوي". وقال الدَّارقطنيّ: "متروك"[190].

ث. التَّعبيرُ بعدم الفرح: كقولهم "هذا حديث لا يُفرح عليه" أو "لا يُفرح به".

وتفيد العبارة بتعذر العمل بالحديث، بخلاف الشُّعُور بالفرح من إمكانيَّة العمل به. وإذا كان الحديث مروياً عن طريق راوٍ شديد الضَّعف، فحينئذ لا يصلح للعمل به لعدم توافر شروط الصحَّة فيه. ومثال ذلك حديث رواه ابن مسعود ﷺ مرفوعاً بلفظ: "يجلسني على العرش"[191]. قال الذَّهبي عنه: "هذا حديث منكر لا يفرح به؛ وسَلَمة هذا متروك الحديث"[192]. وكذلك استُعمِلت هذه العبارة في الشَّواهد الفاسدة حيث أنَّ الشَّواهد دائماً تستخدم في ترقية الحديث إلى درجة الحسن لغيره. ولكن إذا كانت الشَّواهد مما رواه السَّاقطون والمتروكون، فحينئذ تعد الشَّواهد كأنها لا وجود لها لعدم صلاحيَّة الاعتبار بها. وعلى هذا، قالوا بأن للحديث شواهد لا يفرح بها.

وبملاحظة الألفاظ المستعملة لدى النُّـــقَّاد في بيان حالة الضَّعف الشَّديد في الحديث يتبيّن أن النُّـــقَّاد يغايرون ألفاظهم بين الصَّريحة والمجملة، حسب ما تقتضي القرائن. أما العبارات الصَّريحة،

---

188 أخرجه أحمد في مسنده (مسند أبي سعيد الخدري. ج. 18: 239. رقم الحديث 11711)، وأبو يعلى في مسنده (ج. 2: 522. رقم الحديث 1379)، وابن حبَّان في الصَّحيح (ج. 2. ص. 7. رقم الحديث 309)، بسندهم عن درّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري ﷺ به.

189 ابن كثير، إسماعيل بن عمر . 1999. *تفسير القرآن العظيم*. بيروت: دار الكُتُب العلميَّة. ج.1 . ص. 161.

190 انظر: النَّسَائيّ، أحمد بن شعيب. 1976. *الضُّعفاء والمتروكون*. حلب: دار الوعي. ص. 329. ابن حجر العسقلاني. 1908. *تهذيب التَّهذيب*. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية. ج. 3. 208.

191 أخرجه الذَّهبي في العلو بسنده عن سلمة الأحمر عن أشعث بن طليق عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: بينما أنا عند رسول الله ﷺ أقرأ عليه حتى بلغت قوله تعالى: "عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً"، قال: فذكره. ص. 75.

192 انظر: الألباني. 1992. *سلسلة الأحاديث الضَّعيفة والموضوعة*. الرِّياض: دار المعارف. ج. 2. ص. 255.

فهي متضمنة دلالة تطابقيَّة على ترك الرِّوايات وسقوطها عن الاحتجاج من أوَّل نظرة، إذ ذهب النُّـــــقَّاد إلى التَّعبير بـــ"الواهي" أو "الضَّعف الشَّديد" أو "المنكر " معبّرين بذلك عن تلك الرِّوايات السَّاقطة والمتروكة. وأما العبارات المجملة فهي التي لم يصرِّح فيها النُّـــــقَّاد بما قصدوا إليه، فهي متضمنة معنى التَّرك والسُّقُوط عن الاحتجاج دلالة اقتضائيَّة حسبما تقتضي القرائن. وتظهر تلك القرائن الحديثيَّة عندما يبحث النَّاظر في أسانيدها ويفتش عن العلل الموجودة في الحديث التي استوجبت التضعيف بالضَّعف الشَّديد، فلم تخرج هذه القرائن من دائرة البحث عن أحوال الأحاديث سنداً ومتناً مع أن العبارات قد تحمل معنى الضَّعف الخفيف من حيث اللغة، إلا أن النَّظرة الشُّمُوليَّة والدِّراسة الحديثيَّة فيها تخصُّ معنى هذه العبارات.

2.3.3 المطلبُ الثَّالث: الألفاظ الدَّالَّة على الوضع في الرَّاوي

وفي هذا المطلب، سيتناول الباحث تلك العبارات التي لها دلالة مخصوصة أرادها النُّـــــقَّاد في حكمهم على الأحاديث سواء في الإسناد أو الرَّاوي بالوضع. أما الكلام في الألفاظ الدَّالَّة على الوضع في الرَّاوي، فتنقسم إلى ما هو متفق في دلالته على الوضع، وما هو مختلف لديهم حيث يختص أحدهم بالحكم على الرَّاوي بالوضع دون الآخرين.

الفرعُ الأوَّل: الألفاظ المتَّفق فيها لدى النُّـــــقَّاد على الحكم بالوضع في الرَّاوي.

وقد انقسمت تلك الألفاظ إلى قسمين، أوَّلهما: الألفاظ التي صرَّح بها النُّـــــقَّاد على الوضع في الرَّاوي وهي مرتبة على ثلاث مراتب[193]:

[193] انظر: العراقي. 1969. *التقييد والإيضاح*. ص. 161-163. ابن حجر العسقلاني. 1986. *تقريب التَّهذيب*. ص. 74.

أ. صيغة على وزن "أَفْعَل" تدلُّ على العبارة الصَّريحة في الكذب: ومنها "أكذب النَّاس"، "فلان أوضع النَّاس"، "إليه المنتهى في الوضع"، "رُكْنٌ من أركان الكذب"، "مَنْبَع الكذب"، "مَعْدِن الكذب"، "دجَّال من الدجاجلة"[194].

ب. صيغة تدلُّ على المبالغة على فعل الكذب: ومنها "فلان كذَّاب"، أو"فلان وضَّاع، أو "فلان دجَّال" أو "فلان أفَّاك".

ت. صيغة تدلُّ على فعل الكذب: منها "يضع الحديث" أو " وضع حديثاً" أو "يكذب".

وثانيهما: الألفاظ الدَّالَّة على الوضع في الرَّاوي كناية. ومن تلك الألفاظ ما يأتي[195]:

"فلان يحدِّث بالأباطيل"، "فلان أتى بأخبار باطلة"، "له أحاديث باطلة"، "فلان معدِن الكذب"، "فلان يجلِد في الحديث"، "فلان له بلايا"، "فلان شُوَيْطِر"[196]، "فلان شيطان يقص"، "فلان ضالٌّ مضلّ"[197]، "له مصائب، له طامَّات"[198]، "عنده عجائب"[199]، "صاحب أوابد"[200]، "أحاديثه لا يتابع عليها إسناداً

---

194 وقد أتى السَّخاوي بعبارات عن أهل المرتبة الأولى بتفريقهم من المراتب التي بعدها خلافاً لما سبقه من النُّـــقَّاد بحيث سوّى بين الألفاظ الدَّالة على الوضع في الرَّاوي في المرتبة الواحدة، و لم يبين الأسوأ والأخف من هؤلاء الذين يضعون في الحديث. وهذا التَّفصيل من السَّخاوي دليل على أنه استقصى كل من سبقه عندما قسّم أهل مراتب التجريح عندهم، واجتهد قدر الإمكان في تتبع الألفاظ المستخدمة لدى النُّـــقَّاد ووضعها في المرتبة المناسبة لهم. انظر: السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث*. ج. 2. ص. 125.

195 أبو شهبة. 1982. *الوسيط في عُلوم مصطلح الحديث*. دار الفكر العربي. ص. 412.

196 قال به ابن معين في عمر بن إسماعيل بن مجالد كما حكاه عبد الله بن أحمد عنه. انظر: العقيلي. 1984. *الضُّعفاء الكبير*. ج. 3. ص. 149-150.

197 قال به الحسن البصري في معبد الجهني. انظر: التِّرمذي. *العلل الصغير*. ج. 1. ص. 351. ابن عدي. 1997. *الكامل في ضعفاء الرِّجال*. *ج. 1. ص. 131.*

198 قال به محمَّد بن طاهر في محمَّد بن عبد الله الأنصاري. انظر: الذَّهبي. 1987. *المغني في الضُّعفاء*. قطر: إدارة إحياء التُّراث. ج. 2. ص. 599.

199 أكثر البخاري من استعماله في تضعيف الرَّاوي إذ أنه معدود من مناكير الحديث. ومثاله قول البخاري في عبد الوهاب بن الضحاك الحمصي بأن عنده عجائب. وقد حكم عليه النُّـــقَّاد بمنكر الحديث وأنه كان يسرق الحديث، فيترك بسببه. انظر: البخاري. 2019. التَّاريخ الكبير. ج. 6. ص. 100. الذَّهبي. *ميزان الاعتدال*. ج. 2.ص. 679.

200 قال به الذَّهبي في إسحاق بن إبراهيم الحنيني. انظر: الذَّهبي. 1963. *ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال*. ج. 1. ص. 179.

ولا متناً"، "حديثه يدلُّ على الكذب"[201]، "لا أرى حديثه يشابه أحاديث الثِّقات"، وغير ذلك من الألفاظ الجارحة البليغة التي تردُّ بها أحاديث الرَّاوي، ولا تكتب للاعتبار.

الفرعُ الثَّاني: الألفاظ الخاصَّة ببعض النُّـــــقَّاد التي تدلُّ على الوضع في الرَّاوي

تعدَّدت عبارات النُّـــــقَّاد في مُصنَّفاتهم، واختلفت أقوالهم عند نقد الرُّواة جرحاً وتعديلاً، وذلك لأنهم بنوا أقوالهم على أساس قواعد تخصهم، وليس عندهم حينئذ قواعد وقوانين عامَّة يسير عليها النُّـــــقَّاد جميعاً. وعلى هذا، ينبغي الرُّجُوع إلى مُصنَّفاتهم وتتبّع الألفاظ المستخدمة فيها، وإخراج المعنى المراد الذي قصد إليه صاحب هذه الألفاظ بمقارنتها مع ألفاظ أخرى مع مراعاة قواعد الجرح والتَّعديل للوصول إلى النَّتيجة السَّديدة.

وعند التِّطواف على كلام النُّـــــقَّاد، تتبيّن بعض الألفاظ التي تخصُّ بعضهم في معنى معيّن لا يريده النُّـــــقَّاد الآخرون، ومن تلك الأقوال:

أ. " كان يثبّج الحديث": وهو قول معمر في الرَّاوي الذي يدلُّ على أنه اختلق الحديث ووضعه[202].

ب. "حديثه ليس بشيء": وهو حكم الشَّافعي على الرَّاوي لكذبه في الحديث إلا أنه لا يريد به الصَّراحة في العبارة[203].

ت. "منكر الحديث": وهو مصطلح عند البخاري يدل على منع الرِّواية عن الرَّاوي وعدم الاحتجاج به؛ وذلك لكذبه[204].

---

201 قال به أبو حاتم الرَّازي في عبد الكريم بن عبد الكريم التّاجر. انظر: ابن أبي حاتم. 1952. الجرح والتَّعديل. ج. 6. ص. 62.

202 سعد الهاشمي. *شرح ألفاظ التجريح النَّادرة أو قليلة الاستعمال*. ص. 81.

203 السَّخاوي. 2003. *فتح المغيث بشرح ألفيَّة الحديث*. ج. 1. ص. 373.

204 الذَّهبي. 1963. *ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال*. ج. 1. ص. 6.

ث. "متروك الحديث": هو حكم النَّسَائيّ على الرَّاوي إشارة إلى كذبه، لكونه معروفاً بعدم استخدام ألفاظ الكذب على الرَّاوي إلا النَّادر جداً. وكان من مذهبه أن الرَّاوي لا يترك عنده حتى يجمع على تركه[205].

ج. "يزرِف في الحديث": أي يكذب في الحديث كما بيّنه ابن أبي حاتم[206].

ح. "ليس بشيء": قال به ابن معين لبيان الكذَّابين من الرُّواة[207]، ويكثر من تركيبها مع عبارة تشير إلى كذب الرَّاوي، فقال: "فلان ليس بشيء كذَّاب"[208].

2.3.4 المطلبُ الرَّابع: الألفاظ الدَّالَّة على الوضع في الحديث

عند النَّظر في صنيع النُّـــقَّاد يتبين أنهم يحكمون على الحديث أو الإسناد بالوضع، كما أنهم يحكمون على الرَّاوي به أيضاً. أما الكلام في حكمهم على الحديث بالوضع، فقد تطرَّقوا إلى الألفاظ العديدة الدَّالَّة على ذلك إما صراحةً أو كنايةً، وذلك بناء على مناهجهم المختلفة وأساليبهم المتباينة في الحكم، ويأتي التوضيح في الآتي:

الفرعُ الأوَّل: الألفاظُ الدَّالة على الوضع في الحديث صراحة

ومن الألفاظ الصَّريحة التي يحكم بها على الأحاديث بالوضع ما يأتي:

أ. لفظ "موضوع":

---

205 حكاه ابن منده عن محمَّد بن سعد الباوردي بمصر. انظر: ابن حجر العسقلاني. 1984. *النكت على كتاب ابن الصَّلاح*. ص. 37.

206 ابن أبي حاتم. 1952. *الجرح والتَّعديل*. ج. 7. ص. 271.

207 المعلمي، عبد الرَّحمن بن يحيى. 2013. *طليعة التنكيل*. مكَّة المكرمة: دار عالم الفوائد. ص. 55.

208 الدارمي. 1979. *تاريخ ابن معين برواية الدارمي*. دمشق: دار المأمون للتراث ج. 3. ص. 371.

وهو من أصرح العبارات دلالةً وأكثرها استعمالاً وأوسعها تداولاً وأوجزها عبارة في إثبات الوضع في الحديث، سواء استعملها النُّـــقَّاد مفردة أو مركّبة مع عبارات أخرى، فقالوا: "موضوع باطل" أو "موضوع لا أصل له"، أو "موضوع لا يساوي شيئا". ويعني النُّـــقَّاد باستعمالاتهم لهذا اللفظ المركَّب إما زيادة في المعنى أو تأكيداً على المعنى أو تغليظاً على شناعة صنيع الرَّاوي حتى يتجنَّبه النَّاس.

ب. لفظ "باطل" أو "باطل منكر".

وهو من العبارات الصَّريحة التي استعملها النُّـــقَّاد لبيان بطلان الحديث، لوجود راوٍ مكذوب فيه. وترادفه عبارة "موضوع" حيث قال ابن الجوزي -كما حكاه ابن تيمية عنه- في تعريفه للحديث الموضوع: "هو الذي قام دليل على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمَّد الكذب، بل غلط فيه"[209]. ومثال على ذلك حديث أبي أمامة ﷺ مرفوعاً: "من كذب علي متعمداً...". وفيه زيادة شقَّ على الصَّحابة وقوعهم في هذا الوعيد، فقال رسول الله ﷺ: "لم أعن ذلك، ولكن عنيت من كذب عليّ يريد عيبي وشين الإسلام". قال الحاكم عن هذه الزيادة: "حديث باطل، وفي إسناده محمَّد بن الفضل بن عطيَّة، اتفقوا على تكذيبه"[210].

ت. لفظ "مكذوب":

وهي العبارة الصَّريحة البليغة في إثبات الكذب على النَّبيّ ﷺ سواء عن طريق الرُّواة الكذَّابين أو عن طريق المتون المختلقة. ومثال ذلك حديث:"فَضلُ العالِمِ على العابِدِ كَفَضلِي على أُمَّتِي". قال الدَّرقطنيّ عنه: مكذوب[211].

---

209 ابن تيمية. 1995. *مجموع الفتاوى*. ج. 1. ص. 248.

210 الحاكم النَّيسابوري. 1984. *المدخل إلى الصَّحيح*. بيروت: مؤسَّسة الرِّسالة. ص. 96.

211 ابن الجوزي. 1981. العلل المتناهية *في الأحاديث الواهية*. ج. 1. ص. 69.

ث. لفظ "مصنوع":

وهي من العبارات الصَّريحة التي تدلُّ على كذب الحديث مع أنه نادر الاستعمال لدى النُّـــــقَّاد. وسمّي الحديث الموضوع باستخدام عبارة "مصنوع" لكونه مصنوعاً على النَّبيّ ﷺ، وملحقا عليه عن طريق الزُّور. ومثال ذلك حديث: "إن في القيامة لخمسين موقفاً، كل موقف منها ألف سنة: أوَّلها إذا خرجوا من قبورهم يقومون على أبواب قبورهم ألف سنة ...". قال ابن الجوزي: "عليه آثار تدلُّ على أنّه مصنوع"[212].

ج. لفظ "مختلق":

وهي من العبارات المستعملة لدى النُّـــــقَّاد لبيان كذب الحديث، وأنه مختلق على النَّبيّ ﷺ حيث أن الحديث لم يصدر عنه أصلاً. والملاحظ أن هذه العبارة تارة تستعمل في الإسناد وتارة في المتن، مع انصراف كلا الاستعمالين إلى مدلول واحد وهو كذب الحديث وبطلانه. ومثال ذلك حديث: "الصَّلاة عليّ أفضل من عِتق الرِّقاب". قال ابن حجر عنه: "هو كذب مختلق"[213].

الفرعُ الثَّاني: الألفاظ التي يفهم منها حكم النُّـــــقَّاد على الحديث بالكذب كناية، فهي متعدِّدة كما يأتي:

أ. لفظ "لا أصل له" أو "ليس له أصل" أو "لا يعرف له أصل".

وهذه العبارات تدلُّ على أن الحديث لا مستند له أو ليس له إسناد يُنقل به كما بيّن ابن تيمية ذلك[214].

ويدلُّ الحديث الذي لا إسناد له على عدم الالتفات إليه وانعدام قيمته إذْ إن الحديث المروي عن النَّبيّ ﷺ لا بدَّ أن يكون له سند ليتمكن النُّـــــقَّاد من خلاله الحكم عليه بالصحَّة أو الضَّعف. فإن كان

---

212 ابن الجوزي. 1968. *الموضوعات*. ج. 3. ص. 247.

213 الشَّوكاني. 1995. *الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة*. ج. 1. ص. 328.

214 ذكره السيوطي في كتابه نقلاً عن ابن تيمية. انظر: *تدريب الرَّاوي شرح تقريب النَّواوي*. ص. 195.

الحديث المروي بالسند لا يلزم منه أن يكون ثابتاً وصالحاً للاحتجاج إلا بعد عمليَّة الدِّراسة والتفتيش من قبل النُّـــقَّاد، فكيف إذا كان الحديث خالياً عن الإسناد أصلاً، فلا غرابة أن يحكم النُّـــقَّاد على الحديث الخالي عن الإسناد بالموضوع. ومثال على ذلك حُكم النُّـــقَّاد على حديث تسليم الغزالة على النَّبيّ ﷺ حيث قالوا: "هذا حديث لا أصل له، ولا يجوز قوله ولا إنشاده"[215]. وزاد ابن كثير عليه قائلاً: "من نسبه إلى النَّبيّ ﷺ فقد كذب"[216].

ب. لفظ "لا أعرفه" أو "لا يعرف" أو "لم أعرفه هكذا" أو "لم أقف عليه".

قال السيوطي مقرِّراً على هذه القاعدة: "إذا قال أحد الحُفَّاظ الذي أكثر من البحث والدِّراسة فِي حديث "لا أعرفه" أو "لا أصل له"، كفى ذلك في الحكم عليه بالوضع"[217]. وبيّن العلائي سبب ذلك حيث أن الحافظ النَّاقد مع طول ممارسته ودراسته للأسانيد وتتبعه للطُّرُق والرِّوايات، لم يعكف على هذه الرِّواية الغريبة، فهي علامة على وضع الحديث غالباً. أما إذا كان الحكم جاء ممن لم تطل ممارسته وقلّ باعه في تتبع الرِّوايات وطرق الأحاديث، فلا يعتمد على رأيه بناء على عدم عُثوره على الحديث حيث انفلتت عنه هذه الطُّرُق المتشعبة والرِّوايات الكثيرة[218].

ت. لفظ "لم أقف عليه" أو "لم أره بهذا اللفظ" أو "لم أره في شيء من الرِّوايات" أو "لم أقف له على سند".

وهي من العبارات التي أشار إليها القائلون بها على عدم ثبوت الحديث واستحقاق إلحاقه بالوضع؛ وذلك لأن الأخبار قد استقرئت ودوّنت في الكُتُب حيث لم يؤخذ الحديث من صدور الرِّجال ولا بالتَّلقي

---

215 انظر: عبد الفتاح أبو غدة. *مقدِّمة كتاب المصنوع في معرفة الحديث الموضوع*، ص8

216 انظر: ملا علي القاري. 1978. *المصنوع في معرفة الحديث الموضوع*. ص. 80.

217 السيوطي. 2006. *تدريب الرَّاوي شرح تقريب النَّواوي*. ج. 1. ص96.

218 نقل عنه الصَّنعاني في كتابه. انظر: توضيح الأفكار. ج. 2. ص. 96.

مشافهة بعد انقراض عصور الرِّواية، بل تحصّل من بطون الكُتُب والدَّواوين الإسلاميَّة، فمن المُحال أن تخلو هذه الدَّواوين الكثيرة من هذا الحديث. وإذا كانت الحال كذلك، فعبارة النُّقَّاد المُطّلعين على الرِّوايات والحريصين على تتبع الأحاديث في الكُتُب والدَّواوين بهذه العبارة، تشعر على تيقّنهم بعدم صحَّة الحديث، بل اندراجه تحت قسم الموضوع أليق، خاصَّة إذا أطلقها النُّقَّاد دون التَّقيُّد بصفة معينة من الرِّواية كالتقييد بالرَّفع أو الوقف[219]. ومثال على ذلك حديث: "خُذُوا شطر دينكم من الحُمَيراء"[220]. قال السّيوطي عنه: "لم أقف عليه"[221]. ونقل ابن كثير حكم شيخه المزّي بأنه لم يقف على الحديث، وهذا أدَّى إلى حكم الذَّهبي عليه بالواهي، حيث لا يعرف له إسناد[222].

ث. لفظ "لا يصح" أو "لا يثبت" أو "ليس بثابت".

وهذه العبارات ليست صريحة في الحكم على الحديث بالوضع. وذلك لأنها تشعر بعدم الصحَّة، ولم تتجاوز إلى نسبة الكذب على النَّبيّ ﷺ. ومن المعروف أن نفي الصحَّة لا يدلُّ على إثبات الوضع في الحديث، حيث إن نفي الصحَّة ينشأ من ضعف الرَّاوي أو طعنه سواء لخفة ضعفه أو شدَّته، وأما إطلاق القول بالكذب على الحديث فهو إشعار بوقوع الكذب في الحديث، وإثبات البطلان فيه. قال الزّركشي موضّحاً هذه القاعدة: "بين قولنا موضوع وقولنا لا يصحُّ بونٌ كبير. فإن الأوَّل إثبات الكذب والاختلاق، والثَّاني إخبار عن عدم الثُّبوت ولا يلزم منه إثبات العدم"[223]. وقال ابن حجر أيضاً: "أن

---

219 انظر: ابن عراق الكناني. 1979. *تنزيه الشَّريعة المرفوعة عن الأخبار الشَّنيعة الموضوعة*. ج. 1. ص. 7-8.

220 قال الإمام الزركشي في كتاب المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (ص. 85) : "ذكره ابن الأثير في النِّهاية في غريب الحديث بلا إسناد "في مادة حمر ج. 1. ص. 438". وذكره الحافظ ابن حجر في كتاب موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر وقال: "رأيته أيضاً في كتاب الفردوس، لكن بغير لفظه. ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضاً, ولفظه: "خذوا ثلث دينكم من الحميراء". (ج. 1. ص. 149)

221 السيوطي، عبد الرَّحمن بن أبي بكر. 1979. *الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة*. الرِّياض: جامعة ملك سعود. ج. 1. ص. 113.

222 انظر: ابن كثير، إسماعيل بن كثير. 1996. *تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب*. بيروت: دار ابن حزم. ج. 1. ص. 141.

223 الزركشي، محمَّد بن عبد الله. 1998. *النكت على مقدِّمة ابن الصَّلاح*. الرِّياض: أضواء السلف. ج. 2. ص. 283.

لفظ "لا يثبت" لا يلزم منه أن يكون موضوعاً، فإن الثَّابت يشمل الصَّحيح فقط والضَّعيف دونه"[224]. ومع ذلك، فإن قالها النُّـــــقَّاد في مُصنَّفاتهم الخاصَّة بالضَّعيفة والموضوعة، فهي بيان على وضع الحديث. وأما إذا قالوها في كتب الأحكام الجامعة على المسائل الفقهيَّة، فهي بيان على نفي الصحَّة في الرِّواية فحسب، ولا يقصدون بها إثبات الوضع[225].

2.4 خلاصة

احتوى الفصل على الكلام عن ماهيَّة الأحاديث الواهية والموضوعة حيث أبان الباحث عن المصطلحات والمناقشة التي تطرق فيها النُّـــــقَّاد في تحديد مراتبهما وبيان حكم الرِّواية والعمل بها، بالإضافة إلى أن الباحث قد تحدّث عن الألفاظ الدَّالَّة على الأحاديث الواهية والموضوعة. وتوصل البحث إلى أن هذين القسمين مما أجمع النُّـــــقَّاد على تحريم روايتها دون بيان عللها وعدم جواز التَّساهل في أسانيدها، كما أنهم مجمعون في تحريم العمل وترك الاحتجاج بالأحاديث من هذا الضرب. وقد أدَّى هذا المنع إلى بذل الجهات المسؤولة قديماً وحديثاً جهوداً موفقة للحدّ من انتشار الأحاديث الواهية والموضوعة. وعلى هذا، يتناول الفصل القادم الجهود التي بذلتها الجهات ذات الأهميَّة في هذه القضيَّة في ماليزيا، لمقاومتها باستخدام الوسائل المتاحة والفرص المعدَّة حسب ما تيسَّر لها، كما حاول الباحث رصد الأسباب المؤدِّية إلى حدوث هذه القضيَّة العويصة متناولاً سُبلها، ووسائلها.

---

[224] ابن حجر العسقلاني. 1981. *القول المسدد في الذب عن المسند*. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ص. 37.

[225] انظر: عمر حسن فلاته. 1981. *الوضع في الحديث*. ج. 1. ص. 121